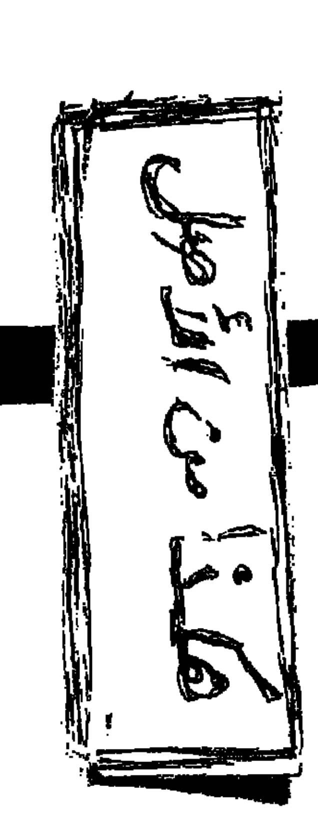


الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاحد ٢٢ ذو الحجة سنة ١٣٩٤ هـ . الموافق ٥ كانون ثاني سنة ١٩٧٥ م . العدد ٢٥٣٢

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية



الديوان الملكي الهاشمي

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين صاحب السمو الامير رعد بن زيد وزيرا للبلاط الملكـي الهاشمي اعتبارا من ١٩٧٤/١١/٢٦ ،

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة كل من الذوات التالية اسماؤهم من الخدمة في الديوان الملكي الهاشمي من تاريخ ١٩٧٤/١١/٢٣ ،

دولة السيد بهجت التلهوني
دولة السيد عبد المنعم الرفاعي
معالي السيد بهاء الدين طوقان
معالي السيد عامر خمـــاش
معالي السيد محمد رسول الكيلاني

٣ ـ احالة كل من السيد عبده فرج امين عام الديـوان الملكي الهاشمي والشريف عبـد الحميد اللهيمق امين جلالة الملك على التقاعد اعتباراً من ١٩٧٤/١١/٣٠ .

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد سالم المساعدة وزير المالية اعمال وزارة الداخلية بالوكالة طيلة غياب معالي السيد ثروت التلهوني وزير الداخلية خارج المملكة الاردنية الهاشمية ،

الأوسمة

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على عطوفة السيد علي البشير بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى ،

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد فاروق حنا شليف بوسام النهضة من الدرجة الثالثة وعلى السيد اسعد يعقوب معتوق بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة ،

ديوان المحاسبه

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨) تـاريخ ١٩٧٤/١١/٢٦ المتضمن تعيين معالي السيد احمد عبد الكريم الطروانة رئيساً لديوان المحاسبة بالراتب المحدد في نظام لتشكيلات الوظائف اعتبارا من ١٩٧٤/١٢/١ ،

المنظمة التعاونية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/١١/٢٦ بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ الموافقة على تعيين معالي السيد مروان دودين في وظيفة المدير العام للمنظمة التعاونية الاردنية بموجب عقد لمدة ثلاث سنوات وبراتب شهري قدره (٢٥٠) مائتان وخمسون دينارا مع مخصصات سيارة قدره (٢٥) خمسـة وعشرون دينارا في الشهر من تاريخ مباشرته العمل ،

الجامعة الأردنية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على اعادة تعيين السادة التالية اسماؤهم اعضاء في مجلـس امناء الجامعة الاردنية لمدة سنتين : ـ

١ ـ معالي الدكتور صبحي امين عمرو
٢ ـ معالي الدكتور خليل السالـم
٣ ـ سعادة السيد عبد المجيد شومان
٤ ـ سعادة السيد محمد علي بديـر
٥ ـ معالي السيد يوسف الشيراوى / وزير التنمية في دولة البحرين

لجنة انتقاء الموظفين

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/١٢/١٥ ـ بالاستناد الى المادة ٣٣/أ من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ ـ الموافقة على تعيين السيد ناجي عبد العزيز وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمـل عضوا في لجنة انتقاء الموظفين لمدة سنتين من تاريخ ١٩٧٤/١٢/١٦ خلفا للسيد مهيب الخياط الذي احيل على التقاعد .

الموظفون

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :ـ

١ ـ تعيين سيادة الشريف فواز شرف مديرا عاما لمؤسسة رعاية الشباب بالراتب المقرر (١٨٠) دينارا في الشهر من تاريخ ١/١٢/ ١٩٧٤ وذلك بالاستناد الى المادة (١٤) من قانون المؤسسة رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨.

٢ ـ تعيين المهندس السيد ابراهيم عطور وكيلا لوزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية بدرجته وراتبه الحاليين وذلك بنقله من ملاك سلطة المصادر الطبيعية اعتبارا من ١/١٢/١٩٧٤ .

٣ ـ أ ـ تعيين المهندس السيد احمد دخقان بوظيفة نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية براتب (١٥٠) دينارا في الشهر مع العلاوات الفنية المقررة وذلك بنقله من ملاك وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية من تاريخ ١/١٢/ ١٩٧٤ .

ب ـ تعيين المهندس السيد يوسف النمري مديرا عاما لسلطة المصادر الطبيعية بادنى مربوط الدرجة الاولى (أ) من تاريخ ١/١٢/ ١٩٧٤ .

٤ ـ أ ـ تعيين السيد خليل السالم سفيرا في وزارة الخارجية وذلك بنقله من ملاك المجلس القومي للتخطيط بالراتب المقرر بنظام السلك الدبلوماسي رقم (١٤) لسنة ١٩٧٤ من تاريخ ١٦/١٢/ ١٩٧٤ .

ب ـ تعيين الدكتور حنا عودة رئيسا للمجلس القومي للتخطيط براتب (١٨٠) دينارا في الشهر عملا بأحكام المادة (٢٦ / أ) من قانون التخطيط رقم(٦٨) لسنة ١٩٧١ من تاريخ ١٦/ ١٢/ ١٩٧٤.

٥ ـ الموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٥٤) تاريخ ١١/ ١٢/ ١٩٧٤ المتضمن ما يلي من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٤ :ـ

ترفيع الدكتور خلدون الظاهر المدير العام للجوازات والاحوال المدنية الى الدرجة الاولى (أ) (١٢٠) دينارا في الشهر .

تعيين السيد نذير عمر بوظيفة محافظ براتب (١٢٠) دينارا في الشهر استنادا للمادة (٥) من نظام التشكيلات الادارية رقم (١) لسنة ١٩٦٠ .

٦ ـ ترفيع القاضي السيد عمر عبد القادر اباظة الى الدرجة الاولى (ب) من تاريخ ٢٨/ ١١/ ١٩٧٤ .

٧ ـ ترفيع الموظفين المذكورين تاليا الى الدرجة المبينة ازاء اسم كل منهم من تاريخ ٣١/ ١٢/ ١٩٧٤ .

الاسم	الدرجة
سالم يوسف ايوب	الاولى / أ
فريد نقولا دحدح	الاولى / ب
احمد عبدالله زيد الكيلاني	«
محمد طاهر ناصر الدين	«

٨ ـ الموافقة على قرار المجلس القضائي رقم (٣٤) لسنة ١٩٧٤ المتضمن ما يلي :ـ

ترفيع القاضي السيد توفيق نعمه عماري الى ادنى مربوط الدرجة الثانية .

ترفيع القاضيين السيدين جميل خلف حدادين وعدنان العكشه الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

ترفيع القضاة السادة : هاني الحياري وفؤاد سويدان وسليم الزعبي وغالب زيادات وعزت عبد الرحمن صالح وهيثم الغرايبه الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

على ان تعتبر هذه الترفيعات من تاريخ ٢٧/ ١١/ ١٩٧٤ باستثناء القاضي السيد هيثم الغرايبه فيعتبر من تاريخ ٣١/١٢/ ١٩٧٤ .

٩ ـ تعيين السيد مصطفى الحسن امينا عاما لمؤسسة رعاية الشباب وترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٦/ ١٢/١٩٧٤ .

١٠ ـ تصنيف المهندس السيد شكري قبعين باعلى مربوط الدرجة الاولى (أ) (١١٠) مابة وعشرة دنانير الواردة تحت المادة ١١/ ٤ فصل (٥٣) من تاريخ ١٦/ ١٢/ ١٩٧٤ .

١١ ـ تصنيف كل من السيدين يوسف احمد عطيه والمهندس نبيل عيسى صويص بأدنى مربوط الدرجة الاولى (أ) فصل (٥٣) مادة (٤) وتصنيف الدكتور محمود حسن صوان بأدنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٦/ ١٢/١٩٧٤ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ـ

١ ـ تعيين المستشار في رئاسة الوزراء السيد فهد ابو العثم مستشارا في ديوان التشريع اعتبارا من ١/ ١٢/ ١٩٧٤ على ان يتقاضى العلاوات القضائية المقررة ـ بالاستناد الى المادة (٤و٦) من نظام ديوان التشريع رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٤ ٠

٢ ـ تعديل راتب معالي المحافظ السيد صالح الشرع الى (١٥٠) دينارا في الشهر من تاريخ ١٦/ ١٢/ ١٩٧٤ عملا بنظام التشكيلات الادارية ٠

٣ ـ الموافقة على ما يلي من تاريخ ١٦/ ١٢/ ١٩٧٤ ٠

ترفيع الدكتور رفعت عبد الحميد اسكندر الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة طبيب بيطري ٠

ترفيع الدكتور محمد اديب الفتياني الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة طبيب بيطري ٠

ترفيع الدكتور عبد الرحيم راضي الحنبلي الى ادني مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة طبيب بيطري ٠

ترفيع السيد عيد زكي الحديدي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس شعبة ٠

٤ ـ اجراء الترفيعات التالية : ـ

ترفيع السيد شفيق سايم الاشهب الى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس مدني من تاريخ ١٦/ ١٢/ ١٩٧٤ ٠

ترفيع السيد محمد رفيق اللحام الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة رئيس قسم من تاريخ ٣١/ ١٢/ ١٩٧٤ ٠

٥ ـ أ ـ انهاء اعارة الدكتور مصلح الطراونة للعمل لدى مستشفى عمان الكبير اعتباراً من ١١ /١٢/ ١٩٧٤.
ب ـ قبول استقالة الدكتور الموما اليه من الخدمة في وزارة الصحة من تاريخ ١١/١٢/ ١٩٧٤ .

٦ ـ أ ـ تعديل تاريخ نقل معالي السيد اكرم زعيتر بحيث يصبح بغاية شهر شباط ١٩٧٥ بدلا من١ /١ / ٩٧٤.
ب ـ احالة السفير الموما اليه على التقاعد من تاريخ ١ /٣/ ١٩٧٥ بناء على طلبه .

٧ ـ تمديد فترة ابقاء الدكتور حمدي الغلاييني في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى من تاريخ ١ /١ /١٩٧٥ .

٨ ـ أ ـ عدم الموافقة على تمديد خدمات فضيلة الشيخ محمد مصطفى العبيني لسنة اخرى من تاريخ انتهاء فترة تمديد خدمته في ٣١/١٢/ ١٩٧٤ .

ب ـ احالة الموما اليه على التقاعد من تاريخ ١ /١ /١٩٧٥ وذلك بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٩ ـ نقل السيد نصري فؤاد عطاالله من ملاك الديوان الملكي الهاشمي الى ملاك وزارة السياحة مع درجته ومخصصاته من تاريخ ١ /١٢ / ١٩٧٤ .

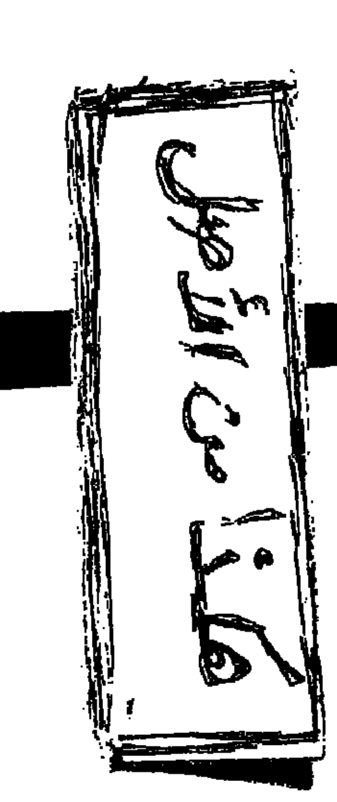
١٠ـ احالة السفراء التالية اسماؤهم على التقاعد من تاريخ ١٥ /١٢ /١٩٧٤ :

عطوفة السيد مهيب الخياط
عطوفة السيد هاني هاشم
عطوفة السيد علي ابو نوار
عطوفة السيد نجيب جمحا
عطوفة السيد احمد العطيات

١١ـ احالة السفير السيد ادمون روك على التقاعد من تاريخ ١ /١٢ / ١٩٧٤ بعد ان تم تعيينه عضواً في مجلس الاعيان.

١٢ـ احالة كل من الموظفين التالية اسماؤهم على التقاعد اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ــ

الاســم	التاريخ
سميرة فهمي شموط	١٩٧٤/١٢/١٦
حسن عبد الغني سليمان العطاري	١٩٧٤/١٢/٣١
الآنسة مارغريت ريادي	١٩٧٥/١/١
عبد الحليم محمد عربيات	١٩٧٥/١/١
فكري عبد الهادي	١٩٧٥/١/١
داود حسين الانصاري	١٩٧٥/١/١



١٣ـ تعديل تاريخ احالة الموظفين التالية اسماؤهم على التقاعد بحيث تصبح من ١٥ /١١/ ١٩٧٤ بدلا من ١ /١١/ ١٩٧٤ : ـ

السيد صبحي جميل الكايد
السيد احمد سعيد كرندوقه
السيده جيهان نور الدين ميرزا
السيدة عبله محمد الدلقموني
السيد زياد السوداني

المحاكم الدينية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٨) تاريخ ٤/١٢/ ١٩٧٤ المتضمن تعيين السادة التالية اسماؤهم اعضاء مؤقتين في مجلس الطائفة الارمنية بعمان :ـ

١ ـ الاب انوشفان زغتشيان
٢ ـ السيد ديران فوسكريتشيان
٣ ـ السيد نوبار كابريليان

الجنسية الأردنية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥/١٢/ ١٩٧٤ بالاستناد للمادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ الموافقة على السماح للاشخاص المذكورة اسماؤهم تالياً بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة مقابل اسم كل منهم : ــ

١ ـ السيد يعقوب جريس شاهين	الجنسية السويدية
٢ ـ السيد عبد القادر محمد احمد الشيخ علي	«
٣ ـ السيد احمد فائق امين قمحاوي	«
٤ ـ السيد امين عمران امين عويضة	«
٥ ـ السيد فاروق خليل يوسف عنبتاوي	«
٦ ـ السيد حسين محمد حسين حاج قاسم	الجنسية الهولندية
٧ ـ السيد عبد اللطيف احمد علي حسين السيلاوي	الجنسية الاسبانية
٨ ـ السيد خالد موسى محمد صالح البليبسي	الجنسية الالمانية
٩ ـ السيد ايليا سالم الياس هنديله	«

الأستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨/ ١٢/ ١٩٧٤ الموافقة على اعتبار استملاك مســاحات الاملاك المبينة اوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعــاً للمنفعة العامة بالمعني المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ :

١ – سبعة عشر دونماً و (٩١٦) متراً مربعاً من قطعه الارض رقم (٣٨٤) من الحوض رقم (٢) من اراضي البارحة العائدة للسادة عطية ديان العلي وشركاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤)لسنة ١٩٧٢ بغية دمجها بسعة الشارع العام .

٢ – قطع الاراضي المبينة أرقامها ومساحاتها واسماء اصحابها في الجدول المرفق بكتاب معالي امين العاصمة المشار اليه اعلاه والواقعة في الحوض رقـــم (٤١) ام صويوينه الشـــمالي وقسم من الحوض رقم (٥) الشعيلية والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٢٢) الصادر بتاريخ ١٠/ ١١/ ١٩٧٤ بغية دمجها مع ما على بعضها من منشآت في سعة الشارع العام والحديقة .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥/ ١٢/ ١٩٧٤ ، الموافقة على اعتبار استملاك ما مساحته (٦٠) متراً مربعاً من قطعة الارض رقم (٢٣) من الحوض رقم (٧) الطهطور الشمالي ملك السيد ناصــر يوسف العجلوني وشريكه محمد بدر الدين شنانة والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسميه رقم (٢٥٢٤) الصادر بتاريخ ٢٥/ ١١/ ١٩٧٤ استملاكاً مطلقا على اعتبار انها نتفة لا تصلح للاعمار بغية دمجها مع قطعة الارض المجاورة رقم (٥٢٤) نفس الحوض وفق المخطــط المنظم لهذه الغايــة مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ .

٣ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينــة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصــود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ : –

١ – قطعة الارض رقم (٥٨) وما مساحته (٧٩٥) مترا مربعا و (٦٠) سم ٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام (٥١، ٥٢، ٥٤) وجميعها من حوض البلد رقم (٤) من اراضي قرية ابو علندا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريــدة الرسمية رقـــم (٢٥٢٢) الصادر بتاريخ ١٠/ ١١/ ١٩٧٤ لاغراض دائرة الآثار العامة .

٢ – (٦) دونمات و (١٥٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٢٦) من حوض ام د ن رقم (٦٢) من اراضي قرية الرمثا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٠٨)الصادر بتاريخ ٢٠/ ٨/ ١٩٧٤ لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية .

٣ – قطعة الارض رقم ١/٢١ من الحوض رقم (٦٥) من اراضي الطفيلة العائدة للسيد نور عبد الكريم المعاني والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم(٢٤٩٣)الصادر بتاريخ ٢٥/ ٩/ ٩٧٤ بغية اقامة سوق خضار وفواكه عليها .

٤ – (١٠) دونمات من قطعة الارض رقم (٧) من الحوض رقم (٤) البلد من اراضي القويسمة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسميـــة رقم (٢٥١٦) الصادر بتاريخ ٢٥/ ٩/ ١٩٧٤ بغية جعلها مقبرة اسلامية .

٥ – قطعة الارض رقم (٢٩٦) حي رقم (١٨) الجوفة الشرقي ملك السيد الشيــخ الياس جمال الدين الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم(٢٥٢٢) الصادر بتاريخ ١٠/ ١١/ ١٩٧٤ بغية دفع ماساحته (٢٦) مترا مربعا منها بسعة الطريق العام والباقي جعله حديقة عامة في تلك المنطقة .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/ ١١/ ١٩٧٤ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ :

١ – القطع ارقام (٢٣و٢٧ و ٤٣)البالغ مجموع مساحاتها دونما واحدا و (٥٠٢) مترا مربعا و (٩٩)سم٢من حي المعايعه رقم (٧) من حوض البلد رقم (١) من اراضي مدينة مادبا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٥١٨)من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ١٤/ ١٠/ ١٩٧٤لاغراض دائرة الآثار العامة .

٢ – القطعتان رقم (٢٢ و ٧٩٩) البالغة مساحتهما دونما واحدا و (٢٠٧) امتار مربعة وما مساحته دونمان اثنان و(٤٢٠) مترا مربعا من القطعة رقم (٢١) وما مساحته (٨٥٧) مترا مربعا من القطعة رقم(٢٣) جميعها من حوض البلد رقم (٦٧) مـــن اراضي قرية السلط الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٥١٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٤/ ١٠/ ١٩٧٤ لاغراض وزارة التربية والتعليم .

٣ – دونمان اثنان و (٣٠٠) متر مربع من قطعة الارض رقم (٣٠) من حوض المرج رقم (٦) من اراضي خربة خو الموصوفــة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٥٢٢) من الجريدة الرسميــة الصادر بتاريخ ١٠/ ١١/ ١٩٧٤ لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية .

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/ ١٢/ ١٩٧٤ الموافقة على اعتبار استملاك مساحــات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمــة لغايات استملاكها مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ .

١ – (٧) دونمات و (٧٢٢) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١٥) من حوض البلد رقم (٢٨) من اراضي قرية ذات راس مع ما هو قائم عليها والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٢٢) الصادر بتاريخ ١٠/ ١١/ ١٩٧٤ لاغراض دائرة الآثار العامة .

٢ – (٤٠١) مترا مربعا و (٧٤) سم ٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام (٦، ٧، ٨، ٩) من حوض المدينة رقم (١٤) حي البركة الشرقية رقم (٢١) و (٥٣٥) مترا مربعا و (٥٨) سم ٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام (١، ٣، ٦، ١١) من حوض المدينة رقم (١٤) حي البرج الشرقي رقم (٢٥) جميعها من اراضي مدينة الكرك والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشــور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٢٢) الصادر بتاريخ ١٠/ ١١/ ١٩٧٤ لاغراض دائرة الآثار العامة .

٣ – كافة الاراضي والابنية الواقعة في سعـــة شارعي عمر بن الخطاب والشهيد وصفي التل من اراضي قرية الطرة والموصوفة في اعلان الاستمـــلاك المنشور في عدد الجريدة الرسميـــة رقم (٢٥١٨) الصادر بتاريخ ١٤/ ١٠/ ١٩٧٤ .

٤ – (٣٣١٩) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١١) من الحوض رقم (٨) المرقب لوحة رقم (٢٣) من اراضي ماركا ملك السادة اسحق عبد الجبار القواسمة وشركاه والموصوفــة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥١٢) الصادر بتاريخ ١٠/ ٩/ ١٩٧٤ بغية جعلها حرما لخزان ماركا / الصالحة والطريق المؤدية اليه ؛

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض مؤسسة الاسكان لاقامة مشروع اسكان ومصنع للبيوت الجاهزة عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
الهاشمية	٧) الوديّ الغربي	٦٢	٨٣٩	٣	قسم من هذه القطعة بما في ذلك مساحة الطريق البالغة (٧٠٢) مترا مربعاً
«	«	٦٣	٧١٢	٤	قسم من هذه القطعة بما في ذلك مساحة الطريق البالغة (٢٤٣) مترا مربعاً
«	«	٦٤	٩١٩	٧	قسم من هذه القطعة بما في ذلك مساحة الطريق البالغة (٣٦٣) متراً مربعاً
«	«	٦٥	٢٢٢	١٠	قسم من هذه القطعة بما في ذلك مساحة الطريق البالغة (٣٥٠) مترا مربعاً
«	«	٦٦	٢٨١	١٢	قسم من هذه القطعة بما في ذلك مساحة الطريق البالغة (٢٨٦) مترا مربعاً
«	«	٦٧	٨٨٣	٢٩	قسم من هذه القطعة
«	«	٦٨	٧٠٩	٩	قسم من هذه القطعة بما في ذلك مساحة الطريق البالغة (١٨٠) مترا مربعاً
«	«	٢٦٩	٦٣٨	١٦	قسم من هذه القطعة
«	«	٢٧٠	٠٥٩	٣٢	كامل هذه القطعة
«	«	٢٧١	٥٦٧	٦٦	«
«	«	٢٧٢	١٢٤	١٩	«
«	«	٢٧٣	٩٠١	١٠	«
«	«	٢٧٤	١٩٨	٧	«
«	«	٢٧٥	٥٣٠	٣٣	«
«	«	٢٧٦	٥٧٤	١٩	«
«	«	٢٧٧	١١٩	٣٣	«
«	«	٢٧٨	٨٥٤	٤٣	«
«	«	٣١٦	٤٨٥	٩	«
«	«	٣١٧	٨٧٣	١١	«

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
الهاشمية	٧) الودي الغربي	٣١٨	٢٢٣	١٨	كامل هذه القطعة
«	«	٣١٩	٥٢١	١٣	«
«	«	٣٢٠	٦٧٦	١٥	«
«	«	٣٢١	٦٦٢	٢٨	«
«	«	٣٢٢	٦٣٢	٢٩	«
«	«	٣٢٣	١٩٣	٥	«
	المجمـــوع		(٣٩٤ر	٤٩٣)	

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعـــد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفـــاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض وزارة التمويـــن لانشاء مستودعات لخزن الحبوب عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣.

مدير عام دائرة الاراضي والمســـاحة
بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية متر مربع	دونم	المساحة المنوى استملاكها متر مربع	دونم	ملاحظـــات
الرمثا	٧٨ اليهودية الجنوبية الغربيـــة	٨	٢٣٨	١٧٨	٨٢٥	٦٢	قسم من هذه القطعة
		٩	١٤٤	١٢٣	١٧٩	٤٩	قسم من هذه القطعة
		٣٨٩	٧٧٦	٤٨	٦٠٣	٠٠	قسم من هذه القطعة
					٦٠٧	١١٢	

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته (٤٢٣) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١٤٧) من حوض التليل رقم (٤) مـــن اراضي قريـــة ماركا استملاكا مطلقا لتوسيع الطريق الموصلة بين مطار عمان واقليم مطار عمان لاغراض مديرية الطيران المدني هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢)لسنة ١٩٥٣ ·

مديرعام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـــلان

اعلن بمقتضى الفقرة أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة لعام ١٩٥٣ ان بلدية دير ابي سعيد عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم وفقا للفقرة الاولى من المادة الرابعة والفقرة الاولى من المادةالثانية عشر باستملاك المساحات المبينة ادناه استملاكا مطلقا لاضافتها لارض البلدية المجاورة لها لبناء سوق تجاري عليها وهو مشروعا للنفع العـــام بالمعنى المقصود لقانون الاستملاك الآنف الذكر :

المقدم الركن المتقاعد
رئيس بلدية دير ابي سعيد
مشهور الشريده

اسم صاحب القطعة	مساحة القطعة		مساحة ما يقتطعه الشارع		مساحة ما تبقى بعد الاقتطاع والمراد ضمها لارض البلدية	
	م٢	دونم	م٢	دونم	م٢	دونم
السيد محمد علي محمود الرشيد القاسم	٥و٣٨٣	—	٦٦	—	٥و٣١٧	—
السيد محمد عادل محمود الرشيد القاسم	٥و٣٨٣	—	٦٦	—	٥و٣١٧	—

اعلان

عملا باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انا رئيس بلدية معان بعد مرور خمسة عشر يوماً من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي للتفضل باصدار قرار بأن استملاك مساحة الارض المبينة في ادناه استملاكا مطلقا لاستعمالها مجمع لمياه الامطار مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رئيس بلدية معان
المهندس هشام الشراري

رقم القطعة	رقم الحوض	اسم صاحب الملك	المساحة العمومية متر مربع	المساحة المقتطعة متر مربع	اوصاف المنشآت
مستثنى	من التسوية	السيد عبد الكريم ابراهيم المعاني	٩٠ر٣٢١	١٠ر١٤٢	الجزء المقتطع يوجد فيه اشجار وسور من لبن تراب ومنخفضة عن الشارع العام

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (١) من المادة (١٩) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان لجنـــة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/١٢/٥ رقم (٧٨٩) التخلي عـــن استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها بادناه المنشور اعلان استملاكها في العدد رقم (٢٥١٢) تاريخ ١٩٧٤/٩/١٠ مـــن الجريدة الرسمية. وذلك لعدم الحاجة اليها بسبب تعديل التنظيم في تلك المنطقة .

١٩٧٤/١٢/٥

امين العاصمة
محمد طوقان

المساحة المطلوب التخلي عنها متر مربع	رقم القطعة والحي	اسم المالك
٦٥	٨ حي ٤١ الشابسوغ	محمود عبد الغني شطارة
٢٥	٩ «	محمود عبد الغني شطارة
١٣	١٠ «	محي الدين يوسف بشقوي
٢٢	١٩ «	« «
٢٢	٢٣ «	احمد صبري اباظة
٢١	٢٦ «	محمد عبد الوهاب الحلواني
١١	٢٧ «	رفعه عمر شعشاعة وشركاها
٢٦	٢٨ «	رياض سعيد المفلح

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/١٢/١١ – بالاستناد الى المادة ١/٣٤ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على مايلي : –

١ – تعيين السيد حسن الباجس عنيزان رئيسا لبلدية عيين وعبلين

٢ – تعيين السيد خالد شلاش المجالي رئيسا لبلدية القصر .

اعـــلان

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بمقتضى احكام المادة « ٥ » من قانون البلديات رقم «٢٩» لسنة ٩٥٥ اقرر احداث بلديـــة لقرية السماكية ووفقا للمادة « ٧ » من القانون المذكور وبناء على تنسيب معالي محـــافظ الكرك اقرر ان يكون عدد اعضاء مجلس البلدية سبعة اعضاء من ضمنهم الرئيس وفيمايلي اسماء رئيس واعضاء اول مجلس بلدي فيها:

السيد شاهر بشارة حجازين	رئيســـا
السيد ابراهيم خليل الزيادين	عضـــوا
السيد يعقوب سليم النصراوين	عضـــوا
السيد خليل سلمان حجازين	عضـــوا
السيد ميخائيل صالح حجازين	عضـــوا
السيد يعقوب ابراهيم حجازين	عضـــوا
السيد جريس سلامة حجازين	عضـــوا

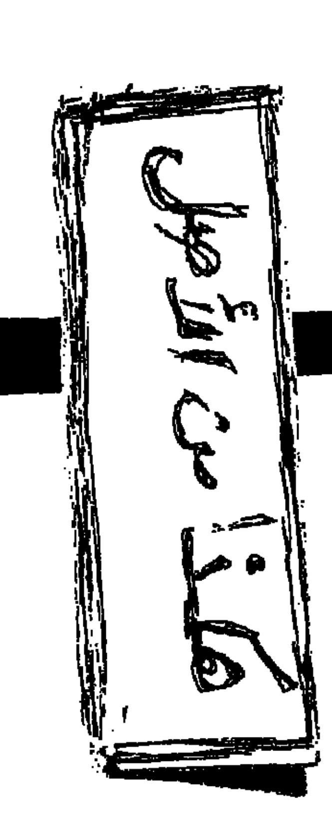
وزير الداخلية للشؤون البلدية والقرويـــة
الدكتور محمد الزبن

اعـــلان

نظرا لانقضاء مدة الترشيح المقررة لعضوية مجلس بلدية عبين وعبلين ولم يزد عدد المرشحين عن عدد الاعضاء المطلوب انتخابهم في الانتخابات التي تقرر اجراؤها في ١٩٧٤/١١/٢٤ واستنادا للمادة «٢٠» من قانون البلديات اعلن عن فوز المرشحين التالية اسماؤهم بالتزكية لعضوية مجلس البلدية المذكورة :

السيد حسن الباجس عنيزان
السيد داود محمد ابراهيم المومني .
السيد محمود الفاضل عبد الوالي .
السيد عبدالله محمد طيفور .
السيد تركي محمد عبدالله العلي .
السيد محمد امين اليوسف .
السيد محمود العقله الاحمد .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقرويـــة
الدكتور محمد الزبن



اعـــلان

نظرا لانقضاء مدة الترشيح المقررة لعضوية مجلس بلدية القصر ولم يزد عدد المرشحين عن عـــدد الاعضاء المطلوب انتخابهم في الانتخابات التي تقرر اجراؤها في ٩٧٤/١٢/٢ واستنادا للمادة « ٢٠ » من قانون البلديات اعلن عن فوز المرشحين التالية اسماؤهم بالتزكية لعضوية مجلس البلدية المذكورة :

السيد خالد شلاش المجالي
السيد خازر خليل المجالي
السيد هجهوج خليل المجالي
السيد نمر مصطفى المجالي
السيد مجلي فلاح المبيضين
السيد فايق محمود المجالي
السيد تركي صنوق المجالي

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقرويـــة
الدكتور محمد الزبن

اعـــلان

يقع القسم الغربي من القطعة رقم «٢» من الحوض رقم «٤٣» البحيرة من اراضي السلط بين العلامتين «ج،د» في حدود منطقة بلدية السلط التي نشرت في الجريدة الرسمية عدد « ٢٥٠٨ » تاريخ ١٩٧٤/٨/٢٠ .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقرويـــة
الدكتور محمد عضوب الزبن

اعلان

تشمل بلدية ماحص/محافظة البلقاء مايلي :ـ
القطعة رقم (٣٨) من الحوض رقم (١١) الميدان من اراضي ماحص .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقرويـــة
الدكتور محمد عضوب الزبن

اعـــلان

تشمل بلدية علان/محافظة البلقاء مايلي :
القطعة رقم (٣٧) من الحوض رقم (٦) ام عسكر من اراضي عـــلان :

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقرويـــة
الدكتور محمد عضوب الزبن

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٣٤) لسنة ١٩٧٤

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لتطبيق احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ ، وتنفيذا لمبادىء المقاطعة اقرر مايلي :

اولا — ان الباخرة الاسرائيلية (Carmela) التي غيرت اسمها الى (Katina) واصبحت تحمل الآن اسم (Anny) والجنسية اليونانية ، مدرجة على القائمة السوداء باسم (Carmela) لذا يستمر ادراجها باسمها الجديد (Anny) وجنسيتها يونانية .

ثانياً — ان الباخرة البانامية (Beta) التي غيرت اسمها الى (Reading 1) ثم الى (Beta) اصبحت الان تحمل اسم (Leonidas A) والجنسية البانامية ، لذا يستمر ادراجها على القائمة السوداء باسمها الجديد وفيما يلي مواصفاتها :

اسم الباخرة — Leonidrs A

نوعها : باخرة

جنسيتها : بانامية

الشركة المالكة لها : First Beta Shipping Ing

ثالثاً — يعدل نص الفقرة (١) من البند (اولا) من القرار رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٤٧٧) الصادر بتاريخ ١٠/٣/١٩٧٤ الى التالي :

يعتبر موضوع الشركة القبرصية A. K. Askotis & Sons

منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعننا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة مايلي :

١ — يمنع استيراد الاقمشة التي تصلح للستائر واغطية المقاعد من الشركة القبرصية المذكورة ، وهي السلع التي تثبت للجنة الاقتصادية العربية المشتركة في قبرص ان الشركة تستوردها من اسرائيل ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للجنة المشار اليها ان الشركة المنوه بها اصبحت تستوردها من اسرائيل .

٢ — في حال استيراد اي سلعة من الشركة القبرصية المذكورة غير تلك التي منعت بموجب الفقرة (١) أعلاه ، فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بان السلعة من منشأ قبرصي بحت ، وعلى ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربية .

٣ — على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في منتجات الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية سواء التي منعت او غيرها من السلع الاسرائيلية.

رابعا — يعدل نص الفقرة (٢) من البند (اولا) من القرار رقم (٣٧) المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٤٦٨) الصادر بتاريخ ٣١/١٢/١٩٧٣ الى التالي :

يعتبر موضع الشركة القبرصية G. E. V. O. Ltd...

وعنوانها : 9, Meletiou Metaxaki St, P.O. Box 1307 Nicosia

منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعننا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة مايلي :

١ — يمنع الاستيراد من الشركة القبرصية المذكورة بالنسبة للسلع التالية :
مواد البناء والادوات الصحية وطباخات الغاز والبرادات ، ومكيفات الهواء ، والدفايات وهي السلع التي تثبت للجنة العربية المشتركة في قبرص ان الشركة المذكورة تستوردها من اسرائيل ، ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للجنة العربية المشتركة في قبرص ان الشركة المذكورة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

٢ — في حال استيراد اي سلعة من الشركة القبرصية المذكورة ، غير تلك التي منعت بموجب الفقرة (١) اعلاه ، فانه يجب ان يرفق في البضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بان السلعة من منشأ قبرصي بحت على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربية هناك .

٣ — على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في منتجات الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية سواء تلك التي منعت اوغيرها من السلع الاسرائيلية .

خامسا — ١ — رفع اسم الشركة الايطالية : philco Italiana S. P' A.

والشركة البريطانية : Philco International Limited

التي اصبحت تسمى : Philco Great Britain Ltd

من قائمة الشركات المحظور التعامل معها باعتبار انهما لم يعودا فرعين للشركتين الامريكيتين :
(Ford) (Philco Corporation)

٢ — حظر الاستيراد منها لكافة المنتجات المصنوعة بموجب ترخيص من شركة فيلكو او تحمل العلامات التجارية (Crossley Bendix Philco

وعلى وجه الخصوص : الغسالات ، آلات تجفيف الغسيل ، البرادات ، آلات الجليد ، آلات غسل الصحون ، اجهزة التلفزيون العادية والملونة ، ايا كان مصدرها بما في ذلك شركتها الأم : (Ropert Bosch GMBH) واي من فروعها .

٣ — يحدد تاريخ ٢٦ / ١٢ / ١٩٧٤ موعد اقصى لتنفيذ الحظر .

سادسا — رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة اليابانية باسمها الانجليزي : Toho Zinc Co, Ltd

واسمها الياباني : Toho Aen K. K.

والذي اصبح موحدا Toho Zinc Co. Ltd (Toho Aen K. K.)

وسائر فروعها حيثما وجدت ، على ان توضع الشركة اتجاه مسؤولياتها اذا ظهر ما يدحض ماجاء باقرارها او نقضت ماجاء بتعهدها في ضوء مبادىء واحكام المقاطعة المقررة .

سابعا — ادراج اسم الباخرة القبرصية (Lass) والتي كان اسمها سابقا (Heluan) على القائمة السوداء لثبوت مخالفتها لمبادىء واحكام المقاطعة المقررة وفيما يلي مواصفاتها :

اسم الباخرة : Lass

جنسيتها : قبرصية

ميناء تسجيلها : فماغوستا

تاريخ بنائها : ١٩٥١

الشركة المالكة : Migdal Shipping Co. Ltd

ثامنا — ١ — حظر التعامل مع مكتب التمثيل التجاري الاسرائيلي الروماني : (Lamed Ltd) وسائر فروعه اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الشركات الام او الفروع له ، على ان يستمر الحظر طالما استمرت ميوله الصهيونية ، اما الشركات التي تساهم فيه او معه بنسب مختلفة فستطبق بحقها القواعد المقررة ،

٢ — يمنع استيراد منتجات المكتب المذكور وسائر فروعه ومصانعه من اية جهة او بلد كان دون استثناء .

٣ — يحدد تاريخ ١٩٧٤/١٢/٢٧ موعدا اقصى لتنفيذ الحظر .

تاسعا — اعتبار موضوع الشركة اليونانية: Stavridis TH & Lampidis D

منتهيا ، الى ان يثبت انها امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مرعاة مايلي :

١ — يمنع الاستيراد من الشركة اليونانية المذكورة بالنسبة للسلع التالية ، والتي ثبت للجنة العربية المشتركة في اثينا ان الشركة تستوردها من الشركة الاسرائيلية : (Tadiran Ltd) وهذه السلع هي : راديوات السيارات والمسجلات ، والاجهزة التلفزيونية ، والبطاريات ، والاضواء الكاشفة والاجهزة الالكترونية والاجهزة العسكرية للاتصالات البعيدة (اللاسلكي) .

٢ — في حالة استيراد اي سلعة من الشركة المذكورة ، غير تلك التي منعت بموجب الفقرة (١) اعلاه فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة من منشأ يوناني بحت ، على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اي سفارة او قنصلية عربية .

٣ — على السلطات الجمركية التدقيق في المنتجات التي قد ترد للبلاد من الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اي منتجات اسرائيلية عن طريقها .

عاشرا — يعدل نص البند (اولا) من القرار رقم (٢٧) المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٥١٨) الصادر بتاريخ ١٩٧٤/١٠/١٤ الى التالي :

يعتبر موضوع الشركة المالطية : Forostals Ltd

منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة مايلي :

١ — يمنع الاستيراد من الشركة المالية المذكورة وفرعها الموجود في (The Stiand Sliema) وشركتها الام المسماة : Sal,R. Tapone (Sucors) Ltd بالنسبة للسلع التي ثبت للجنة العربية المشتركة في مالطا ان الشركة المذكورة تستوردها من اسرائيل وهي الواح الخشب المضغوط ، ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للسلطات المختصة ان الشركات المذكورة اصبحت تستوردها من اسرائيل ،

٢ — في حال استيراد اي سلعة من الشركة المذكورة غير تلك التي منعت بموجب الفقرة (١) اعلاه ، فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة من منشأ مالطي بحت ، وان تكون هذه الشهادة معتمدة من اي سفارة او قنصلية عربية هناك .

٣ — على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في المنتجات التي تستورد من الشركة المذكورة وفرعها وشركتها الام المشار اليها بالفقرة (١) اعلاه ، للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية .

احد عشر — يعدل نص البند (ثانيا) من القرار رقم (٣٣) المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٤٥٣) الصادرة بتاريخ ١٩٧٣/١٠/٢٥ الى التالي :

يعتبر موضوع الشركة القبرصية : Marina Motor Dealers

منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة مايلي :

١ — يمنع استيراد قطع السيارات والمحركات من الشركة المذكورة ، وهي السلع التي ثبت للجنة الاقتصادية العربية المشتركة في قبرص ان الشركة تستوردها من اسرائيل ، ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت لتلك اللجنة ان الشركة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

٢ — في حال استيراد اي سلعة من الشركة القبرصية يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة من منشأ قبرص بحت وتكون هذه الشهادة معتمدة من اي سفارة اوقنصلية عربية .

٣ — على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في منتجات الشركة المستوردة الى البلاد للحيلولة دون دخول اي منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية .

اثنا عشر — يعدل البند « ثانيا » من القرار رقم (١١) المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٤٨٧) الصادر بتاريخ ١٩٧٤/٤/٢٥ الى التالي :

يعتبر موضوع الشركة المالطية : Paolo Bonniic & Co

وعنوانها : 257 . ST . Paul . Street . Valletta

منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة مايلي :

١ — يمنع استيراد عصير الحمضيات ، والفواكه ، والخضروات المعلبة والزيت والمربيات من الشركة المذكورة وهي التي ثبت للجنة العربية المشتركة في مالطا ان الشركة المذكورة تستوردها من اسرائيل ، ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للجنة العربية المشتركة في مالطا ان الشركة المذكورة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

٢ — في حال استيراد اي سلعة من الشركة المذكورة فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة من منشأ مالطي بحت ، وان تكون هذه الشهادة معتمدة من اي سفارة او قنصلية عربية هناك .

٣ — على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في المنتجات المستوردة من الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اي منتجات اسرائيلية الى البلاد عن طريقها .

ثلاث عشر – يقضي الحظر المفروض على منتجات الشركة الاميركية : B . V . D.
الواردة في البند (١) من القرار رقم (٤) لسنة ١٩٧٣ المنشور في عدد الجريدة الرسمية « ٢٤٢١ » الصادر بتاريخ ١٩٧٣/٥/٢٤ منع ادخال منتجات الشركة اللبنانية« نعوم مخياطو وشركاه » من الملبوسات التي تحمل العلامة التجارية « B . D . V » على اعتبار انها مصنوعة بترخيص من الشركة الاميركية السالفة المذكورة المحظورة التعامل معها ، سواء اتفاق استمر الترخيص قائما بين الشركتين او تم الغاءه .

رابع عشر – يعدل نص البند « ١ » من القرار « ٢١ » لسنة ١٩٧٣ المنشور في عدد الجريدة الرسمية « ٢٤٤١ » الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٩/١٠ الى التالي :
يعتبر موضوع الشركة المالطية : Rosina Depares
منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة مايلي:
أ – يمنع الاستيراد من الشركة المالطية المذكورة وفروعها :

1 — Rosina Boutique 50 Tower Road-Sliema
2 - Rosina Depares 8 Prince of Wales Koad Sliema
3 – 51 Guardamangia Hill Pieta

وذلك بالنسبة للسلع التي ثبت انها تستوردها من اسرائيل وهي مادة العطور ، على أن يشمل الحظر كل سلعة أخرى يثبت للسلطات العربية المختصة أن الشركة المالطية وفروعها أصبحت تستوردها من اسرائيل .
ب – في حال استيراد أي سلعة من الشركة المالطية المذكورة أو فروعها يجب أن ترافق البضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة المستوردة من منشأ مالطي بحت ، وعلى أن تكون هذه الشهادة معتمدة من أية سفارة أو قنصلية عربية هناك .
ج – على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في المنتجات المستوردة من الشركة أو من فروعها للحيلولة دون دخول منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد .

خامس عشر – يعدل نص البند « أولا » من القرار رقم (٣٦) لسنة ١٩٧٣ المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٤٦٥) الصادر بتاريخ ١٩٧٣/١٢/١٠ الى التالي :
يعتبر موضوع الشركة القبرصية : N. J. DEMETRIOU LTD. منتهياً الى أن يثبت أنها قد امتنعت تعنتاً عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي :
أ – يمنع استيراد أدوية الحيوانات من الشركة القبرصية المذكورة ، على أن يشمل الحظر كل سلعة أخرى يثبت للسلطات العربية المختصة أن الشركة المذكورة أصبحت تستوردها من اسرائيل .
ب – في حال استيراد أي سلعة من الشركة القبرصية المذكورة ، فانه يجب أن ترفق البضاعة بشهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن البضاعة المستوردة من منشأ قبرصي بحت ، وأن تكون هذه الشهادة معتمدة من أي سفارة أو قنصلية عربية هناك .
ج – على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في كل ما يرد الى البلاد من الشركة القبرصية المذكورة ، للحيلولة دون دخول منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد .

سادس عشر أ – حظر استيراد منتجات الشركة الايرانية : Philver Manufacturing Co. من الثلاجات والغسالات ومكيفات الهواء ، وتلك التي تحمل العلامتين التجاريتين : (Philco) و (Crossley) والحاصلة على ترخيص باستعمالها والمعونة الفنية لانتاجها من الشركة الاميركية: Philco Ford Corp

بموجب اتفاقية فنية حولت الى شركة: Philco Italiana S. P. A. وكذلك يشمل الحظر منتجات الشركة الايرانية التي تحمل العلامة التجارية (BENDIX) أو أية علامة تجارية تعود لشركتي فيلكو وفورد المحظور التعامل معهما .
ب – يمنع استيراد المنتجات المنوه عنها بالفقرة السابقة من جميع فروع الشركة ومصانعها ومن أي بلد كان دون استثناء .
ج – يحدد تاريخ ١٩٧٥/١/٩ موعداً أقصى لتنفيذ الحظر .

سابع عشر – يعدل البند « ثانياً » من القرار رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٣ المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٤٥١) الصادر بتاريخ ١٩٧٣/١٠/١٠ الى الآتي :
يعتبر موضوع الشركة الانجليزية : J. L. Macdonald Imp td, منتهياً الى أن يثبت أنها قد امتنعت تعنتاً عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير ، مع مراعاة ما يلي :
أ – يمنع الاستيراد من الشركة الانجليزية المذكورة بالنسبة للسلع التي ثبت أنها تستوردها من اسرائيل، وهي المصنوعات الجلدية والخشبية ، عن أن يشمل الحظر كل سلعة أخرى يثبت للسلطات العربية المختصة أن الشركة الشركة المنوه بها أصبحت تستوردها من اسرائيل .
ب – في حال استيراد أي سلعة من الشركة الانجليزية المذكورة فانه يجب أن يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة من منشأ انجليزي بحت ، على أن تكون هذه الشهادة معتمدة من أي سفارة أو قنصلية عربية هناك .
ج – على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في المنتجات التي تستورد من الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد .

ثامن عشر – ادراج اسم الباخرة التركية المبينة مواصفاتها تالياً على القائمة السوداء لمخالفتها مبادىء المقاطعة بنقلها صادرات اسرائيلية :

اسم الباخرة : Tornaci I
نوعها : باخرة ذات حمولة صغيرة
جنسيتها : تركية
الشركة المالكة لها : Moustafa Zafar Ve Ortagi Ignobolu Turkey

تاسع عشر – رفع اسم الناقلة القبرصية : Irenes Spirit من القائمة السوداء بعد أن تعهدت بعدم قيامها بمخالفة مبادىء المقاطعة المقررة .

عشرون – شطب اسم الباخرة الليبيرية : (Florita) من القائمة السوداء بعد أن ثبت بأنه قد جرى تكسيرها .

واحد وعشرون – ادراج اسم الباخرة الالمانية الغربية : Contimisr
سابقاً : Trojan Prince
سابقاً : Daneriver
سابقاً : Lockflethersand

على القائمة السوداء لمخالفتها مبادىء المقاطعة بامتناعها عن تقديم السجلات والقوائم والمانيفستات التي ترى أجهزة المقاطعة أنها ضرورية للكشف عن مخالفاتها السابقة .

اثنان وعشرون ـ يعدل نص القرار رقم (٢٨) لسنة ١٩٧٤ المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٥١٨) الصادر بتاريخ ١٩٧٤/١٠/١٤ الى التالي :

يعتبر موضوع الشركة الايرانية : Est. A. Zakar منتهياً الى أن يثبت أنهـا قد امتنعت تعنتاً عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي :

أ ـ يمنع الاستيراد من الشركة الايرانية المذكورة بالنسبة للسلع التي ثبت أنهـا تستوردها من اسرائيل وهي : الادوات المنزلية للمطـابخ ، والآلات الكهربائية وقطع غيارات السيارات ، والمعـادن والمعادن غير الصلبة ، والمواد الكيماوية الخفيفة ، والبهارات ، والشاي ، على أن يشمل الحظر كل سلعة أخرى يثبت للسلطات العربية المختصة أن الشركة المنوه بها أصبحت تستوردها من اسرائيل .

ب ـ في حال استيراد اي سلعة من الشركة المذكورة غير تلك التي منعت بموجب الفقرة (أ) اعلاه فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحـدد فيها بأن السلعة المستوردة من منشأ ايراني بحت ، وعلى ان تكون هـذه الشهادة معتمدة من اي ممثلة عربية هناك .

جـ ـ على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في المنتجات التي تستورد من الشركة المذكورة ، للحيلولة دون دخول اي منتجات اسرائيلية الى البلاد عن طريقها .

ثلاثة وعشرون ـ اعتبار موضوع الشركة القبرصية : . Michael Sideris & Co منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي :

أ ـ يمنـع استيراد المصنوعات الجلديـة من الشركة المذكورة باعتبار الشركة تستوردها من اسرائيل ، على ان يشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للسلطات العربية المختصة ان الشركة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

ب ـ في حال استيراد اي سلعة من الشركة القبرصية يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بـأن السلعة المستوردة من منشأ قبرصي بحت ، وان تكون تلك الشهادة معتمدة من اي ممثلية عربية هنالك .

جـ ـ على السلطات الجمركية ضرورة التدقيـق في المنتجات التي قـد ترد للبلاد من الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اي منتجات اسرائيل عن طريقها .

اربع وعشرون ـ يعدل البند (٢) من القرار رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٤ المنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٥١٦) الصادر بتاريخ ١٩٧٤/٩/٢٥ الى التالي :

يعتبر موضوع الشركة المالطية : . Kemimport Ltd منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتوجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي :

أ ـ يمنع استيراد الادويـة والمواد الصيدلانية من الشركة المذكورة وهي السلـع التي ثبت ان الشركة تستوردها من اسرائيل ، ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للجنة المشار اليها ان الشركة المذكورة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

ب ـ يسري منع الاستيراد هـذا على الشركة الأم للشركة المذكورة وهي الشركة المالطيـة :
Casan Enterprises Ltd.

وفروعها التالية :

1 - Chemiart Ltd	
2 - Casan Enterprises Ltd	شركة عقاريـة
3 - Casan Properties	«
4 - Casan Developments	«
5 - Cinema Enterprises	«
6 - Blue Skies Ltd	«
7 - Green Acres Ltd	«
8 - St Mark Estates Ltd	«
9 - Malta Estates Development	«

جـ ـ في حال استيراد اي سلعة من الشركة المذكورة وامها وفروعها غير تلك التي منعت بموجب الفقرة (أ) اعلاه ، فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة المستوردة هي من منشأ مالطي بحت ، وان تكون هذه الشهادة معتمدة من اي ممثلية عربية هناك .

د ـ على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في المنتجات التي قد تستورد من الشركة المذكورة او امها وفروعها ، للحيلولة دون دخول اي منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد .

خمس وعشرون ـ رفع اسم الباخرة الهولندية : . Dievertje
التي اصبحت تسمى : . Paulanis
وتحمل الجنسية القبرصية من القائمة السوداء بعـد ان تعهدت بعدم القيام بأي عمل يتنافى ومبادىء المقاطعة المقررة .

ست وعشرون ـ اعتبار موضوع الشركة القبرصية : Aristou Shipping Co . td
منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي:

أ ـ يمنع استيراد الخشب الرقائقي : Chiboards
من الشركة المذكـورة باعتبار ان الشركة تستورده من اسرائيل ، ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للسلطات العربية المختصة ان الشركة اصبحت تستوردها من اسرائيل ؛

ب ـ في حـال استيراد اي سلعة من الشركة المذكورة ، يجب ان يرفـق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة المستوردة من منشأ قبرصي بحت ، على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من أي ممثلية عربية هناك .

جـ ـ عـلى السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في المنتجات المستوردة من الشركة المذكـورة ، للحيلولة دون دخول اي منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد ؛

سبع وعشرون – يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعتبارا من التاريخ المحدد لما ان وجد، والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية ، على ان لا يطبق على البضائــع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر :

ثمان وعشرون – الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد أية بضاعـــة من منتجات الشركـــات التي يشملها الحظر او بواسطتها ، يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك ، على انه لايجوز تجديد هاده الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن بأي حال من الاحوال .

وزير المالية / الجمارك
سالم المساعدة

الأطبـــاء

صرحت وزارة الصحة لكل من الاطباء التالية اسماؤهم بتعاطي مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهاشمية ضمن الشروط التي تحددها الوزارة : –

الدكتور صبحي خليل زبانة
الدكتور انور موسى الحاج علي
الدكتورة نجوى عفيف خوري بولص
الدكتور نافذ ابراهيم سرحان
الدكتور ممدوح حنا سليمان حدادين
الدكتور عيسى ابراهيم حسين الصويص

جدول الأمراض السارية الشهري عن شهر ايلول سنة ١٩٧٤

المركز / المرض	اصابات وفيات	عمان		مأدبا		الزرقاء		السلط		دير علا		اربد		جرش		المفرق		الكرك		الطفيلة		معان		العقبة					المجموع	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع				م	ع
تيفوئيد	ا	١٨	١٧															٣	—					٢	—				٢١	٧
	و																													
بارا تيفوئيد	ا	١	١			١	—																						٢	١
ديزنتري	و	١١	٤			١	—	—	٥					—	٣					٤	—								١٦	١٢
انفلونزا	ا	—	١																										—	١
	و																													
حصبة	ا	١٣	١٧	٣	—			—	١	١	—	٢	—			١	—	١	—			١	—						٢٢	٨
	و	٢	١									٢	—			١	—												٥	١
ابو كعب	ا	١٤	١٦	٩	—			—	٣											١	—	١٢	—	١٣	—				١٣٩	٩
	و																													
سعال ديكي	ا	٢	—			٢	—																						٤	—
	و																													
جدري مائي	ا	٦	٨	٦	—			—	٢													٦	—						١٨	١٠
	و																													
يرقان	ا	١٠	١٣	٥	—			١	—			٢	—	٤	١	١	—			٣	—								٢٦	١١
	و	١										١																	٢	—
شلل اطفال	ا	٢	٢			١	—					١	—																٤	٢
	و											١	—																١	
التهاب السحايا	ا	٨	٣											—	٢	١	—	١	—										١٠	٥
	و	٤																											٤	—
حمى قرمزية	ا	١٢	—																										١٢	—
	و																													
حمى راجعة	ا	٢	—																										٢	—
	و																													
ذات الرئة	ا	١	—																										١	—
	و	١	—																										١	—
ملاريا	ا	٣	٢																										٣	٢
	و																													

وزير الصحة

هكذا من الأصل

هكذا من الأصل

جـدول الامراض السارية الشهري عن شهر تشرين أول سنة ١٩٧٤

المركز / المرض	أصابات / وفيات	عمان		مادبا		الزرقاء		السلط		اربد		جرش		المفرق		الكرك		الطفيلة		معان		العقبة		الرمثا		المجموع	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
تيفوئيد	ا	٢٥	٢٤			٣	–									٢	–	٢	–			٢	–			٣٤	٢٤
	و																									–	–
بارا تيفوئيد	ا	٧	٦																							٧	٦
	و																									–	–
ديزنتري	ا	٥	٢					–	١									٢	–							٧	٣
	و																									–	–
انفلونزا	ا	٥	٢																							٥	٢
	و																									–	–
حصبه	ا	١١	١٠	–	١٤	٣	–			١	–	٢	٥							١	–					١٨	٢٩
	و	٢	١																							٢	١
ابو كعب	ا	١٨	١٣	١	٨	١	–	١٠	–	١	٣	١	–					١٣	–	١٠٢	–	١٣	–			١٦٠	٢٤
	و																									–	–
سعال ديكي	ا	–	١																							–	١
	و																									–	–
جدري مائي	ا	٢	١	٤	–	١	–	–	٢							–	٤	٤	–	٦	–					١٣	٧
	و																									–	–
شلل اطفال	ا	٤	١			٣	–							١	–											٨	١
	و																									–	–
يرقـان	ا	٣٣	٣٥	–	٧	٥	–			٢	–	–	٦	٤	–			٦	–							٥٠	٤٨
	و																									–	–
التهاب السحايا	ا	٢	١			٢	–																			٤	١
	و																									–	–
حمى قرمزية	ا	٢	١			١	–																			٣	١
	و																									–	–
ذات الرئة	ا	١	–			٣	–																			٤	–
	و	١	–			٣	–																			٤	–
دفتيريا	ا	٢	١																							٢	١
	و																									–	–
ملاريـا	ا	١	٤																							١	٤
	و																									–	–

وزير الصحـة

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ٣٠/ ١١/ ١٩٧٤

المـوجـودات	دينار	دينار
الذهب		١٣ر٠٤٥ر٧٩٤
حقوق السحب الخاصة		٢ر٨٦٧ر٧٤٣
موجودات بعملات اجنبية قابلةللتحويل:		
نقد وارصدة وودائع	٧٥ر٤٠١ر٦٣٤	
اذونات خزينة	١٨ر٨٨٢	
سندات	٢٢ر٩٦٩ر٢٠٦	٩٨ر٣٨٩ر٧٢٢
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٨٩٣ر٢٧٢
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٤٦٥ر٠٩٦
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	١٧ر٨٤٠ر٥٣٥	
سلف واسناد مخصومة	١٤ر٤٩٩ر٦٩٣	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٥٠٠ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٤ر٥٨٠ر١٨٢	
الحساب الخاص	٩٥ر٣٣٧	
اخرى	٦ر١٣٨ر٨٩٧	٤٣ر٦٥٤ر٦٤٤
		١٥٩ر٣١٦ر٢٧١
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		٢٢ر١٨٤ر٩٥١

المطـلوبـات	دينار	دينار
النقد المصدر		١١٦ر٤٨٤ر٢٣٤
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٧ر٩٣٦ر١٢٠	
البنوك المرخصة	٢١ر١٣١ر٣٩٥	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٥٨٣ر٣٠٠	
اخرى	١٠٩ر١٤٢	٢٩ر٧٥٩ر٩٥٧
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٥٥٦ر٤٤١
مطلوبات اخرى		٦ر٤٣٤ر٤٠١
رأس المال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٤ر٠٠٠ر٠٠٠
مخصص تعويض نهاية الخدمة		٨١ر٢٣٨
		١٥٩ر٣١٦ر٢٧١
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٢٢ر١٨٤ر٩٥١

نائب المحافظ	المحافظ
حسين القاسـم	الدكتور محمد سعيد النابلسي

تشجيع الاستثمار

اعاد مجلس الوزراء النظر في البند رقم (١) من الفقرة (ح) من قراره رقم (٤٠٦٩) تاريخ ١٠/١١/١٩٧٤ المتعلق بتنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المتخذة في جلستها رقم (٢٧) تاريخ٢٤/ ١٠/ ١٩٧٤ (شركة مصانع الاجواخ الاردنية المساهمة المحدودة) وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/١١/ ١٩٧٤ الموافقة على الطلب المقدم مـــن الشركة المذكورة بالسماح لها باستيراد الآلات المطلوبة مع لوازمها من بريطانيا كما وردت في التنسيبات المشار اليها معفاة من جميع الرسوم المقررة .

رسوم الانتاج

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١/١٢/ ١٩٧٤ ، الموافقة على التوصية الموقعة مـــن كل من معالي وزير المالية / الجمارك ومعالي وزير الاقتصاد الوطني بشكلها التالي : —

استنادا للمادة (١٧) من نظام رسوم الانتاج رقم ٤٧ لسنة ١٩٧١ نوصي باعفاء المـــواد المستوردة لاستهلاك دكان القوات المسلحة الاردنية والمخابرات العامة والامن العـــام خلال عام ١٩٧٤ من رسوم الانتاج وفقـــا للاسس الواردة في توصيات اللجنة المشار اليها في كتاب دولة رئيس الوزراء رقم١٢/١٤/٦٧/٦٥٢١ تاريخ٢٣/٦/١٩٧٤م

وزير الاقتصاد الوطني　　　　وزير المالية / الجمارك

امـــر

صادر عن الحاكم العسكري العام

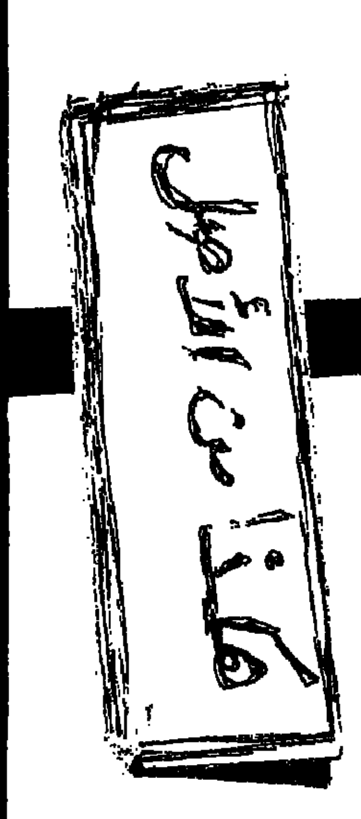
بمقتضى تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧

بالنظر لزوال الاسباب التي دعت الى اصدار الامر المؤرخ في ١٨/ ١٠/ ١٩٧٣المنشور في العدد (٢٤٥٣) من الجريدة الرسمية بتاريخ٢٥/ ١٠/ ١٩٧٣ المتعلق بتأجيل موعد الاقتراع لانتخابات مجلس بلدية سوف آمر — بالاستناد الى المادة (٢) من تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧ — بالغاء الامر المشار اليه والسير بعمليـــة اجراء الانتخابات وفقا للقانون .

يعمل بهذا الامر من تاريخ صدوره اليوم الواقع في ١١/١٢/ ١٩٧٤ على ان يتم نشره في اول عدد يصدر من الجريدة الرسمية .

١١/١٢/١٩٧٤م

رئيس الوزراء
زيد الرفاعي



امر دفاع رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٧٤

صادر عن وزير التموين

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ ، واستناداً الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ نظام الامن الاقتصادي – اقرر ما يلي : —

١ — يحدد سعر الكيلو غرام الواحد من اللحم البلغاري والتركي الطازج ب (٧٨٠) فلس للقصابين .

٢ — يحدد سعر الكيلو غرام الواحد من اللحم البلغاري والتركي الطازج ب (٩٠٠) فلس للمستهلك .

٣ — يعتبر هذا الامر معدلا لامـــر الدفاع رقم (٤) لسنة ١٩٧٤ وجميـــع اوامر الدفاع والقرارات الصادرة عني قبل هذا التاريخ .

٤ — يعتبر هذا الامر نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ ٤/ ١٢/ ١٩٧٤ .

٥ — كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه.

وزير التموين
علي حسن عوده

امر دفاع رقم (٥) لسنة ١٩٧٤

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب امر دفاع رقم(١٦) لسنة١٩٦٧ الصادر عن دولة رئيس الوزراء الافخم بمقتضى المادة (٩) من نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ (نظام الاتجار مع العدو) آمر بما يلي : —

١ — يمنع ادخال البطيخ من الضفة الغربية وقطاع غزة ؛

٢ — يمنع ادخال بذور البطيخ من الضفة الغربية وقطاع غزة

٣ — كل من يخالف هذا الامر تطوق بحقه العقوبات والاجراءات المنصوص عليها في النظام المشار اليه .

٤ — يعتبر هذا الامر ساري المفعول من تاريخ ٥/ ١٢/ ١٩٧٤

وزير الاقتصاد الوطني
رجائي المعشر

قرار صحة حيوانية رقم (١) لسنة ١٩٧٤

بتحديد الحيوانات والدواجن والطيور

صادر بموجب المادة (١٦١) من قانون الزراعة رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٣٠

مـادة (١) : -

يسمى هذا القرار (قرار تحديد الحيوانات والدواجن والطيور لسنة ١٩٧٤) ويعمـل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مـادة (٢) : -

تعني كلمة حيوان ، الحيوانات والدواجن والطيور الآتية : -

الابقار ، والجاموس ، والجمال ، والضأن ، والماعز والخنازير وحيوانات الفصيلة الخيلية (خيول ، بغال ، حمير) والقطـط والكلاب والحيوانات البرية المجترة وغير المجترة والطيور الداجنة (دجاج ، حبش ، حمام ، اوز ، بط) والارانب والطيور البرية وطيور الزينـة والحيوانات والطيور المخصصة لاغراض الاختبار والبحث العلمي .

وزير الزراعة
مروان الحمود

قرار صحة حيوانية رقم (٢) لسنة ١٩٧٤

الامراض الحيوانية المعدية والوبائية

صادر بموجب المادة (١٦٨) من قانون الزراعة رقم (٢٠) لسنة ١٩٧٣٠

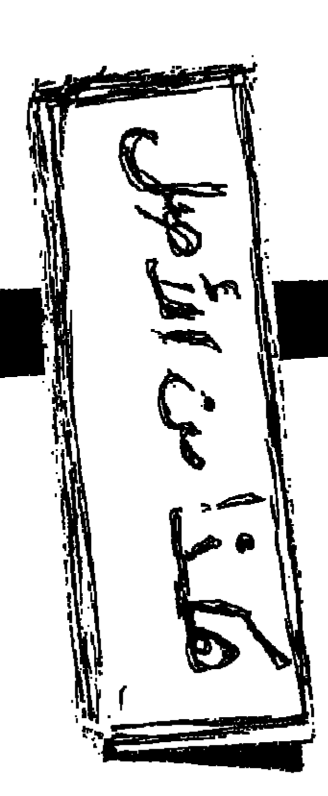
مـادة (١) : -

يسمى هذا القرار (قرار تعيين الامراض الحيوانية المعدية والوبائية لسنة ١٩٧٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مـادة (٢) : -

تعتبر امراض معدية او وبائية ، الامراض الحيوانية الاتية :-

وزير الزراعة
مروان الحمود



الامراض الحيوانية المعدية والوبائية

اسم المرض باللغة العربية	اسم المرض باللغـة الانجليزية
طاعون الخيل	African Horse Sickness
حمى الخنازير المعدية الأفريقية	African Swine Fever
التهاب انفي ضموري	Atrophic Rhinitis
اللسان الأزرق	Blue tongue
مرض الثلاث ايام (تصلب المفاصل)	Bovine Ephemeral Fever (Three-day Sicknees) stiff sickness
النزلة الرشحية الخبيثة في الأبقار	Bovine Malignant Catarrh
التهاب الانف والقصبة الهوائية المعدي في الأبقار	Bovine Rhinotracheitis
طاعون الكلاب (دستمبر الكلاب)	Canine Distempre
التهاب الكبد المعدي في الكلاب	Canine Hepatitis
طفح النزو (بثار النزو)	Coital Exanthema
البثار الجلدي المعدي (الاكزيما المعديةفي الأغنام)	Contagious Pastular Dermatitis
الالتهاب المخي النخاعي في الخيول	Equine Encephalomyelitis
الانيميا المعدية في الخيول	Equin infectious Anaemia
الحمى القلاعية	Foot and Mouth Disease
ركتسيا الحيوانات المجترة	Heart Water (Richettsia ruminatum)
حمى الخنازير المعدية (طاعون الخنازير)	Hog cholèra (Swine Fever)
التهاب الأمعاء المعدي في القطط	Infectious Feline Enteritis (Feline Panleukopenia)
انفلونزا وبارا انفلونزا	Influenza and Para-Influenza
مرض العقد الجلدية المعدي	Lumpy Skin Disease
اسهال الأبقار الفيروسي	Mucosal Disease (Bovine Viral Diarrhoea)
المكسومة المعدية في الأرانب	Myxomatosis infection of Rabbits
الجدري	Pox Diseases
حمى كيو (حمى ركتسيا برنيتي)	Q. Fever (Richettsia burnetti)
داء الكلب	Rabies
الطاعون البقري	Rinderpest
سكريبي	Scrapie
مرض الطفح المعدي في الخنازير	Swine Vesicular Disease
مرض تشين (الالتهاب المخي النخاعي في الخنازير)	Teschen Disease (Swine Encephalomyelitis)
التهاب الفم الطفحي المعدي	Vesicular Stomatitis
مرض الباسيل الشعاعي	Actinobacillosis
مرض الفطر الشعاعي	Actinomycosis
الحمى الفحمية	Anthrax

اسم المرض باللغة العربية	اسم المرض باللغــة الانجليزية
المرض الأسود في الأغنام	Black Disease (Infectious Necrotic Hepatitis)
الحمرة العرضية	Blackleg
مرض براكسي الضأن (الارتشاح الخبيث الكلوستريدي)	Braxy
البروسيلا البقرية (الاجهاض البقري المعدي)	Brucella Abortus
البروسيلا الماعزية	Brucella Melitensis
البروسيلا الضأنية	Brucella Ovis
البروسيلا الخنازيرية	Brucella Suis
التدرن الكاذب	Caseous Lymphadenitis
الاجلكتيا المعدية	Contagious Agalactia
الالتهاب الرئوي البلوري المعدي في الأبقار	Contagious Bovine Pleuro I pneumonia
الالتهاب الرئوي البلوري المعدي في الماعز	Contagious Caprine Pleuro-pneumonia
التسمم المعوي المعدي (انتروتكسيميا)	Enterotoxaemia
السراجة	Epizootic Lymphangitis
تعفن الظلف	Foot Rot
الرعام	Glanders
التسمم الدموي النزفي	Haemorrhagic Septicaemia
مرض يونز	Johne's Disease
زحار الحملان الكلوستريدي	Lamb Dysentery
مرض الليبتوسبيرا	Leptospirosis
مرض اللستيريا	Listeriosis
مرض الارتشاح الخبيث الكلوستريدي	Malignant Edema
التهاب الضرع	Mastitis
مليودوسز	Melioidosis
مرض الكلى الرخوة الكلوستريدي	Pulpy Kidney Disease
القراع	Ringworm
مرض السلمونيلا	Salmonellosis
خناق الخيل	Strangles
حمرة الخنازير	Swine Erysipelas
كزاز / تيتانوس	Tetanus
التدرن (السل)	Tuberculosis
زحار القبريو	Vibrionic Dysentery
مرض قبريو الاجهاض	Vibrio Foetus
الدفتيريا الجدرية في الطيور	Avian Diphtheria and Fowl Pox
الالتهاب المخي النخاعي في الطيور (الرجفان المعدي)	Avian Encephalomyelitis



اسم المرض باللغة العربية	اسم المرض باللغة الانجليزيـــة
التهاب الشعب الهوائية المعدي في الطيور	Avian Infectious Bronchitis
التهاب الحنجرة والقصبة الهوائية المعدي في الطيور	Avian Laryngo-tracheitis
سرطان الطيور (ليكوسز الطيور)	Avian Leucosis complex
مرض الجهاز التنفسي المزمن	Avian Respiratory Disease Complex (C.R.D.)
كوليرا الطيور	Avian Pasteurellosis (Fowl Cholera)
مرض قبريو الطيور	Avian Vibrio Infections
اسبرجللوسز	Aspergillosis
اصابة كولاي	Colibacillosis
اصابة اريسيلوثركس في الطيور	Erysiplothrix infection
طاعون الطيور	Fowl Plaque
تيفوئيد الطيور	Fowl Typhoid
جمبورو	Infectious Bursal Disease (Gumboro)
الرشح المعدي في الطيور	Infectious Coryza
مرض ماريت	Marek's Disease
مرض نيوكاسل	Newcastle Disease
الببغائية	Psittacosis and Ornithosis
الاسهال الأبيض المعدي في الطيور	Pullorum
التهاب الامعاء التقرحي المعدي في الطيور	Ulcerative Enteritis
التهاب الكبد الفيروسي في البط	Virus Hepatitis of Ducks
الانابلازما	Anaplasmosis
البابيزيا (حمى القراد)	Babesiosis
برساتي	Bursatti
كوكسيديا	Coccidiosis
حويصلات الديدان الشريطية البقرية	Cysticercus bovis
حويصلات الديدان الشريطية الخنزيرية	Cysticercus cellulosae
مرض الديدان الكبدية	Distomatosis
الأكياس المائية الكلابية	Echinococcosis
الرأس الأسود في الطيور	Histomoniasis
الديدان المعدية والمعوية	Castro-Intestinal Parasites
مرض لنجواتيولا	Lingnatulosis (Pentastomosis)
مرض اللشمانيا	Lishmaniasis
مرض الديدان الرئوية (التهاب شعبي ديداني)	Lungworm Disease
جرب	Mange and Scab
زهري الطيور	Spirochetosis gallinarum
توكسوبلازما	Toxoplasmosis
مرض تريجونوسز	Trichinosis
ثايليريا	Theileriasis
تريبنوسوما	Trypanosomiasis
نغف الجلد	Warble Infestation

قرار رقم (١٢) لسنة ١٩٧٤

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧٤/١١/٢١ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد عبد اللطيف قاسم الفاهوم والوثائق التالية المرفقة به: —

١ — شهادة اجتياز التعليم العالي الفلسطيني سنة ١٩٣٦/١٩٣٧ مصدقة من وزارة التربية والتعليم بتاريخ ١٩٧٤/١١/٥ .

٢ — شهادة خدمة من مديرية الاشغال العامة في جدة تثبت ان السيد عبد الاطيف الفاهوم قد شغل فيها وظيفة رئيس محاسبة من ١٩٥٤/٧/٧ — ١٩٥٦/٨/١٢ .

٣ — شهادة خدمة من بنك المشرق (انترا سابقاً) مؤرخة في ١٩٧٤/١١/٢ جاء فيها بأن السيد عبد اللطيف الفاهوم قد عمل لدى البنك كما هو مبين أدناه :

أ — من ١٩٦٠/٢/١ لغاية ١٩٦٠/١١/١ مدير تحت التدريب في الادارة العامة ببيروت .

ب — من ١٩٦٠/١١/٥ لغاية ١٩٦٢/٤/٣٠ مراقب ثم مفتش ثم مساعد مدير ثم مدير بالوكالة في فرعي بغداد والدوحة وكان يحمل توقيع درجة (أ) عن الادارة العامة وجميع الفروع .

ج — من ١٩٦٢/٥/١ لغاية ١٩٧٢/٢/٢٨ مدير فرع انترا في نابلس .

و — من ١٩٧٢/٢/٢٩ وحتى تاريخ الشهادة ١٩٧٤/١١/٢ يمثل بنك انترا في فروع الضفة الغربية وقد حمل توقيع (أ) عن جميع الفروع الاردنية .

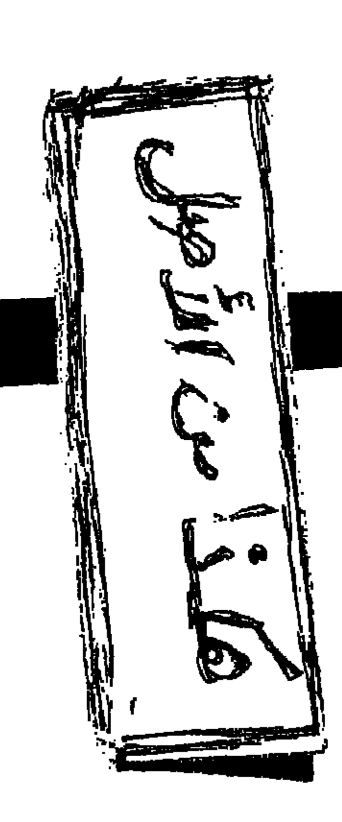
هـ — جاء في نهاية الشهادة ان السيد عبد اللطيف الفاهوم ما زال يعمل بكل مقدرة وأمانة واخلاص وانه بصفته مديراً فقد قام بفحص وضبط وتدقيق ومراجعة محسوبات وكشوفات حسابات الفروع والميزانيات اليومية والشهرية والسنوية على أكمل وجه حسب الاصول الحسابية المرعية .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة أعلاه والرجوع الى أحكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد عبد اللطيف قاسم الفاهوم اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ج) من المادة الثالثة معتبرة خبراته في البنك كافية لاغراض قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات ورفع هذا القرار الى معالي رئيس ديوان المحاسبة للتصديق عليه :

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
محاسب	رئيس قسم التجارة	وكيل	وكيل وزارة	وكيل
قانوني	بوزارة الاقتصاد الوطني	ديوان المحاسبة	الاقتصاد الوطني	وزارة المالية

مصدق

رئيس ديوان المحاسبة بالنيابة



قرار رقم (١٤) لسنة ١٩٧٤

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧٤/١١/٢١ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد فوزي يوسف ابراهيم والوثائق التالية المرفقة به :—

١ — شهادة بكالوريوس في التجارة/شعبة المحاسبة من كلية الاقتصاد والتجارة في الجامعة الاردنية لعام ١٩٧٠ .

٢ — شهادة خبرة من المحاسب القانوني المجاز السيد مسلم عبد الله العايد مؤرخة في ١٩٧٤/١٠/١٣ تفيد بأن السيد فوزي يوسف ابراهيم قد عمل في مكاتب شاعر وعايد وشركاهم في وظيفة مساعد مدقق اعتباراً من ١٩٧٠/٩/١ ثم رقي الى وظيفة مدقق بتاريخ ١٩٧١/٣/١ ثم رقي الى وظيفة مدقق رئيسي في ١٩٧٢/١/١ وظل يشغل هذه الوظيفة الى أن استقال بتاريخ ١٩٧٤/٦/٢٣ .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة أعلاه والرجوع الى أحكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد فوزي يوسف ابراهيم اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون المذكور ورفع هذا القرار الى معالي رئيس ديوان المحاسبة للتصديق عليه عملا بالفقرة (٢) من المادة السابعة من القانون.

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
محاسب	رئيس قسم التجارة	وكيل	وكيل وزارة	وكيل
قانوني	بوزارة الاقتصاد الوطني	ديوان المحاسبة	الاقتصاد الوطني	وزارة المالية

مصدق

رئيس ديوان المحاسبة

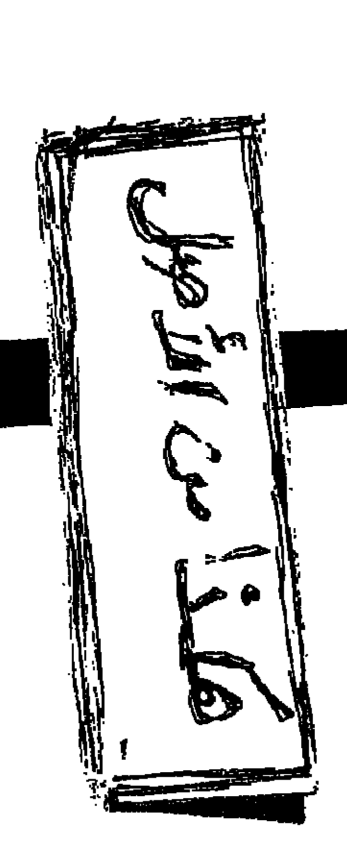
احمد عبد الكريم الطراونه

الأعلانات

يطلب من السادة المبينة اسماؤهم ادناه المبالغ المدرجة ازاء اسم كل منهم وذلك لحساب الرســوم والغرامات الجمركية التي تحققت على ما استورده بموجب المعاملات الجمركية ادناه . وعلى المعنيين المبادرة لدفع ما هو مطلوب منهم خلال (٦٠) يوماً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافياً للاجراءات التي قد يتعرضون لها .

وزير المالية . الجمارك

اسم المكلف	رقم المعاملة الجمركية	تاريخها	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
اسماعيل وخالد بدران	٢٠٤٥/ ع ل لائحة ٢١٣٣	١٩٧١	٠٠٠	٤٤٠
شركة عكلوك اخوان	٢١٩١/ ١٣/ ت عقبه	١٩٧٢	٠٠٠	٠١٧
شركة سعيد ويوسف شاهين	٣٢٠٤/ بريد	١٩٧١	٤٠٠	٠٠٢
شركة فخري سنقراط واخوانه	٢٠٤٦/ ع ل	«	٠٠٠	٣١٠
نوري اخوان رطباع	٨٥٦/ ع ل	«	٠٠٠	٤٧٤
فخر الدين السمهوري	معاملتان لائحة ٢١٤٢	«	٣٢٠	٠٠٥
فهمي ومصطفى الشحروري	٣١١٨/ بريد	«	٠٠٠	٠٠٣
انطون دمياني	معاملتان لائحة ٢١٤٤	«	٨٠٠	٠٠٢
شركة جهشه اخوان	٢٨٢٥ بريد	«	٧٤٠	٠٠٣
شركة مصانع الاجواخ الاردنية	١٧٦٩/ ٧/ ت عقبه	«	٠٠٠	٠٠٨
الياس بيانوت حوش	٨٨٨/ ع ل	«	٣٨٠	٠٤٤
شركة مصانع الاجواخ الاردنية	١٢٨/ ت عقبه	١٩٧٢	٠٦٠	١٥٤
مستودع ادوية مافرو ميخالي	٣١٤٢/ بريد	١٩٧١	٢٦٠	٠٣٠
اوبتكا قصــوار	٣٥٩٠/ بريد	«	٨٨٠	٠٠٣
طلعت ومحمد الشامي	٣٥٩٣/ بريد	«	٥٢٠	٠٠١
كاظم القطب ــ مكتبة الجامعة	٣٦٠٥/ بريد	«	٠٤٠	٠٠١
حنا وكيلســه	٣٦٠٧/ بريد	«	١٢٠	٠٠٢
أ . مافرو ميخالي	٣٦١١/ بريد	«	٥٠٠	٠٠٧
المطبعة الاقتصادية	٤٣٦/ ت عقبه	«	٠٠٠	٠٥٢
شركة سليمان طنوس	٢١٤٧/ ت عقبة	١٩٧٢	٥٠٠	٠١٣
انطون دمياني	٣٤٢٠/ بريد	١٢٧٢	٩٥٠	٠٠٤
شركة وكالة التجارة الاهلية المساهمة	٣٤١٠/ بريد	١٩٧١	٠٢٠	٠١٢
شركة الاتحاد لصناعة الاحذية البلاستيكية	٨٣١/ ت عقبه	١٩٧١	٨٠٠	٠٢٧
شركة الشمس لصناعة الاحذية	٣٠١/ ت عقبة	١٩٧٢	٤٦٥	٠٢٦
« « «	٣٠٢/ ت عقبه	١٩٧٢	٤٦٥	٠٢٦
شركة مناجم الفوسفات	٣٠٤٦/ ع ل	١٩٧٢	٤٠٠	٠١٣
انطون دميانــي	٣٤٣٩/ بريد	١٩٧١	٩٠٠	٠٠٣
مصطفى خرفان	٣٤٣٢/ ع س	«	٥٠٠	١٠٧
محمد عادل طاهر الشحروري	٣٤٣١/ ع س	«	٥٠٠	١٠٧
شركة معمل الالمنيوم الاردني	٣١١٦/ ع ل	«	٢٠٠	٠٤٨
شركة المواد العمرانية	٣٣١٩/ ع ك	«	٧٧٥	٠٠٨



اسم المكلف	رقم المعاملة	تاريخها	المبلغ المطلوب ف	المبلغ المطلوب د
شركة المواد العمرانية	٣٣١٦/ ع ك	١٩٧١	٧٨٠	٠٣٠
شركة الالبسة الاردنية	٣٤٥٣/ بريد	١٩٧٤	٦٢٠	٠٠٤
محمد عادل طاهر شحروري	٣٥٤٢/ ع سوريا	١٩٧١	٠٠٠	١١٠
شركة مصانع حداد للشنتات	٣٥٦٠/ ت عقبه	١٩٧٢	٨٠٠	٠١٦
نافذ عبد الرحيم طبيله	٣٧٤١/ ع س	١٩٧١	٥٠٠	٠٣٧
شركة صقر خرفان	٣٥٧٥/ ع سوريا	«	٥٠٠	١٣٧
صبحي مقبل وفهمي هاها	٣٧٢٣/ ع سوريا	«	٠٠٠	٠٧٥
عبد الرزاق العطار	٣٧٠٣/ ع سوريا	«	٦٥٠	٠٢٨
جمعه موسى خير الدين	٣٧٤٩/ ع سوريا	«	٣٠٠	٠٥٧
شركة التورجينول الاردنية	٤٠٠٢/ ت عقبه	١٩٧٢	٢٠٠	٠٧٦
حامد عمر حسونه واخوانه	٣٥٢٧/ ع كويت	١٩٧١	٥٠٠	٠٦٢
شركة ناشيونال الشرقية التجارية	٣٧٣٠/ بريد	«	٤٨٠	٠٠١
موسى جمعه خير الدين	٣٩٨١/ ع سوريا	«	٧٥٠	٠٢٦
شركة سعد الدين خلف	٤١٠٦/ بريد	«	٦٦٠	٠٠٤
نقولا سامي سبانخ	٣٧٧٧/ ت عقبه	١٩٧٢	٢٠٠	٠١٦

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن السيارة المبينة مواصفاتها أدناه قد مضى على وجودها في ساحة جمرك عمان مدة تزيد عن ثلاثة أشهر . لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا بأحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

النوع ــ سيارة مرسيدس صنف (٢٣٠) ٦ سلندر/٤ أبواب .
رقم سجل المستودع ــ (٨٤٧/ ١٧٠/ مهربات/٧٤) .
المالك الحالي ــ نايف متعب مشعل .

نص المطالبـــة

يطلب من كل من المدعو عمر ابراهيم حسن ورأفت عيسى محمد وكلاهما من سكان عمان جبل النظيف مبلغ (١٠) دنانير و (٢٣٠) فلسا لحساب الغرامات الجمركية استنادا لقرار محكمة الجمارك الصادر بحقهما والمكتسب الدرجة القطعية :

فعلى المذكورين المبادرة خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بدفع الغرامة آنفـــة الذكر تلافيا للأجراءات القانونية التي قد يتعرضا لهــا .

وزير المالية/الجمــارك
ذوقان الهنداوي

نص المطالبـــة

يطلب من الآنسة برباره كحله وكل من شوقي عبد القادر صلاح ومحمد علي سالم العصفور مبلغ (٥٠٠ر٩١٧) دينارا لحساب الغرامات الجمركية استنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية الصادر بحقهم والمكتسب الدرجة القطعية .

فعلى المذكورين المبادرة خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميـــة المبادرة بدفع الغرامة المحكوم بها تلافيا للأجراءات القانونية التي قد يتعرضوا لها ،

وزير المالية/الجـــمارك

سالم مساعـــده

نص المطالبـــة

يطلب من كل من المدعو سعيد ابو زينة وسامي فيليب علم وشقيقه ابراهيم فيليب علم مبلغ ٩٤٠ دينارا و ٥٠٠ فلسا لحساب الغرامات الجمركية واستنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية الصادر بحقهما بالتكافل والتضامن والمكتسب الدرجة القطعية .

فعلى المذكورين المبادرة خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان القيام بدفع الغرامة المشار اليها تلافيـــا للأجراءات القانونية التي قد يتعرضوا لها ،

وزير المالية/الجـــمارك

سالم مساعدة

نص المطالبـــة

يطلب من المدعو محمد علي ابراهيم من عمان وسكان جبل الهاشمي الجنوبي مبلغ (٩) دنانير و (١٣٠) فلسا لحساب الغرامات الجمركية استنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية الصادر بحقه والمكتسب الدرجة القطعية .

فعلى المذكور المبادرة خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بدفع الغرامة المحكوم بها تلافيا للأجراءات القانونية التي قد يتعرض لها ،

وزير المالية/الجـــمارك

ذوقان الهنداوي

نص المطالبـــة

يطلب من المدعو محمد يوسف فلاح الزيود من سحاب وسكانها مبلغ (١٨) دينارا و (٢٦٠) فلسا لحساب الغرمات الجمركية استنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية المكتسب الدرجة القطعية والصادر بحقه بتاريخ ١٢/٩/١٩٧٤، فعلى المذكور المبادرة بدفع الغرامة المشار اليها خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان تلافيا للأجراءات القانونية التي قد يتعرض لها ،

وزير المالية/الجمارك

ذوقان الهنداوي

نص المطالبـــة

يطلب من المدعو حنا عيسى حداد من عمان مبلغ (١٨) دينارا و (٢٦٠) فلسا لحســـاب الغرامات الجمركية إستنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية الصادر بحقه والمكتسب الدرجة القطعية .

فعلى المذكور المبادرة خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بدفع الغرامة المشار اليها تلافيا للأجراءات القانونية التي قد يتعرض لـهـــا ،

وزير المالية/الجـــمارك

ذوقان الهنداوي

نص المطالبة

يطلب من العريف فايز سعيد حبيب حداد من مرتب الكتيبة الخاصة (٨١) مبلغ (٦٥١) دينارا و (٢٥١) فلسا لحساب الغرامات الجمركية استنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية الصادر بحقه والمكتسب الدرجة القطعية. فعلى المذكور المبادرة بدفع الغرامة المحكوم بها خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان تلافيا للاجراءات القانونية التي قـــد يتعرض لها .

زير المالية / الجمارك

ذوقان الهنداوي

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) مـــن المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ المعدلة بالقانون المعدل رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم في ادنـــاه دفع المبالغ المذكورة ازاء اسم كل منهم الى جابي الواردات في وزارة المالية خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

وزير الماليـــة

اســـم المكلـــف	نوع المطالبـــة	المبلـــغ فلس	دينار
السادة ورثة المرحوم سليمان عماري	نفقـــات البعثـــة الدراسيـــة	٠٥٦	٤٢٨٧
السيد حسن ابراهيم مصطفى	«	—	٢٠٠
السيد سلامه علي سلامه	«	—	٧٦
السيد احمد عبد الحميد أبو سمره	«	٨٦١	٢٤٣
السيد حمد عبد الحميد المصري	«	٩٨٠	٩١٢
السيد خالد عبد الفتاح يوسف أبو هشام	«	٨٣٠	٢٧٩
السيد غانم عبده	«	١٣٥	٣٤٥
السادة شركة دهشان ويوسف سلامه	الرسوم الاضافية للجامعة الاردنية	—	٥٠
« مكتب الكرافيل	«	—	١٥
« خياطة العكرماوي	«	—	١٥
« مكتب تكسي السرور	«	—	١٥
« معرض جمال وطباع	«	—	١٥
« محمود القيسي واولاده	«	—	١٥
« مكتب تكسي طارق	«	—	١٥
« عصفور ويوسف للابنية	«	—	١٥
« الاستثمار والتسويق العربي	«	—	١٥
« معرض الفيلا للمفروشات	«	—	١٥
« نوفوتيه النجاح	«	—	١٥

اعـــلان

عملا باحكـــام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ المعدل بالقانون المؤقت رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم في ادناه دفع المبالغ المبينـــة ازاء اسم كل منهم لحساب رسوم رخص التلفزيون المستحقة عليهم الى محاسب ماليـــة المفرق خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيـــة .

وزير الماليـــة

الاســم	المبلغ بالدنانير
سعيد عبد الهادي حسين	٢٧
لافي حمد شهاب	٩
شريده مطر مرجان	٩
مصطفى عبد الله عويد	٩
عيسى محمد السعدي	١٨
محمد مصطفى ابو بكر	١٨
عبد الرحمن رزق الشريفات	١٨
محمود الرواد	٩
صالح علي الشبيل	٩
حسني صالح السخني	٩
محمد احمد يوسف علاونه	١٨
شحاده محمد ابراهيم	٩
الور محمد شادي	٢٧
ابراهيم عبد صالح حلاوه	٩
محمد امين قطناني	٩
محمد علي عبد الله الشبيل	٩
محمد نايف ناصر	٩
عيسى الحبيب العيره	٩
مرزوق عبد فرحان	١٨
فريح سليم حداد	٩
محمود عدنان محمود الغندور	٩
مقبل عايش محمد السبع	٩
بلال محمد اسندر	٢٧
ميخائيل عطا الله نحلة الصوص	١٨
عيد مصطفى عبد العزيز هلال	٩
قاسم محمد الشوبكي	٩
محمد ذيب خميس الخليلي	٩
عثمان سليم عبد العزيز	٩
سالم سعدو الشاويش	١٨
محمد مأمون شكري	٩
غران بشير سويدان	٩

الاســم	المبلغ بالدنانير
احمد عقيل عبد الله	٩
فريد سلامه حسن حسين	٢٧
مصطفى مصباح	٢٧
سعود عواد	١٨
محمد صالح احمد	١٨
عبد الرزاق شحادة	٢٧
منيب فرحان هلال	٩
محمد علي عوده	٢٧
فلاح سلامه المرجي	٢٧
هايل دخيل المعاني	٩
مرزوق سالم فلاح	٩
طلب عيد بصوص	٩
افليح ماطر	٩
رزق الله البشير العقله	٩
عصام حافظ احمد	٢٧
محمد رجا	٢٧
فرحان محمد جبر	٩
عبد المالك رشيد عبد المالك	١٨
محمد فيصل رواشده	٩
جميل يونس خليل	٩
جميل يونس خليل	٢٧
هايل سمعان عباس	٩
فتحي حجاوي	٢٧
محمود ارشيد الفاش	٩
احمد حسين علي بصوص	٩
لطفي الخوري	٩
محمود سليمان علي كنانه	٩
محمد عبد الرحمن حماده	٢٧
امين محمود سماره	٩
محمد طلب سليمان	٢٧
فوزي يحيى هاكوز	٩

جدول الأمراض السارية الشهري عن شهر ايلول سنة ١٩٧٤

المركز / المرض	اصابات وفيات	عمان		مادبا		الزرقاء		السلط		دير علا		اربد		جرش		المفرق		الكرك		الطفيلة		معان		العقبة					المجموع	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع				م	ع
تيفوئيد	ا	١٨	١٧															٣	—					٢	—				٢١	٧
	و																													
بارا تيفوئيد	ا	١	١			١	—																						٢	١
ديزنتري	و	١١	٤			١	—	—	٥					—	٣					٤	—								١٦	١٢
انفلونزا	ا	—	١																										—	١
	و																													
حصبة	ا	١٣	١٧	٣	—			—	١	١	—	٢	—			١	—	١	—			١	—						٢٢	٨
	و	٢	١									٢	—			١	—												٥	١
ابو كعب	ا	١٤	١٦	٩	—			—	٣											١	—	١٢	—	١٣	—				١٣٩	٩
	و																													
سعال ديكي	ا	٢	—			٢	—																						٤	—
	و																													
جدري مائي	ا	٦	٨	٦	—			—	٢													٦	—						١٨	١٠
	و																													
يرقان	ا	١٠	١٣	٥	—			١	—			٢	—	٤	١	١	—			٣	—								٢٦	١١
	و	١										١																	٢	—
شلل اطفال	ا	٢	٢			١	—					١	—																٤	٢
	و											١	—																١	
التهاب السحايا	ا	٨	٣											—	٢	١	—	١	—										١٠	٥
	و	٤																											٤	—
حمى قرمزية	ا	١٢	—																										١٢	—
	و																													
حمى راجعة	ا	٢	—																										٢	—
	و																													
ذات الرئة	ا	١	—																										١	—
	و	١	—																										١	—
ملاريا	ا	٣	٢																										٣	٢
	و																													

وزير الصحة

جــدول الامراض السارية الشهري عن شهر تشرين أول سنة ١٩٧٤

المركز / المرض	أصابات / وفيات	عمان م	عمان ع	مادبا م	مادبا ع	الزرقاء م	الزرقاء ع	السلط م	السلط ع	اربد م	اربد ع	جرش م	جرش ع	المفرق م	المفرق ع	الكرك م	الكرك ع	الطفيلة م	الطفيلة ع	معان م	معان ع	العقبة م	العقبة ع	الرمثا م	الرمثا ع	المجموع م	المجموع ع
تيفوئيد	ا	٢٥	٢٤			٣	—									٢	—	٢	—			٢	—			٣٤	٢٤
	و																									—	—
بارا تيفوئيد	ا	٧	٦																							٧	٦
	و																									—	—
ديزنتري	ا	٥	٢					—	١									٢	—							٧	٣
	و																									—	—
انفلونزا	ا	٥	٢																							٥	٢
	و																									—	—
حصبه	ا	١١	١٠	—	١٤	٣	—			١	—	٢	٥							١	—					١٨	٢٩
	و	٢	١																							٢	١
ابو كعب	ا	١٨	١٣	١	٨	١	—	١٠	—	١	—	١٢	—					١٣	—	١٠٢	—	١٣	—			١٦٠	٢٤
	و																									—	—
سعال ديكي	ا	—	١																							—	١
	و																									—	—
جدري مائي	ا	٢	١	٤	—	١	—	—	٢							—	٤	٤	—	٦	—					١٣	٧
	و																									—	—
شلل اطفال	ا	٤	١			٣	—							١	—											٨	١
	و																									—	—
يرقـــان	ا	٣٣	٣٥	—	٧	٥	—			٢	—	—	٦	٤	—		٦	—								٥٠	٤٨
	و																									—	—
التهاب السحايا	ا	٢	١			٢	—																			٤	١
	و																									—	—
حمى قرمزية	ا	٢	١			١	—																			٣	١
	و																									—	—
ذات الرئة	ا	١	—			٣	—																			٤	—
	و	١	—			٣	—																			٤	—
دفتيريا	ا	٢	١																							٢	١
	و																									—	—
ملاريـــا	ا	١	٤																							١	٤
	و																									—	—

وزير الصحـــة

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ٣٠/ ١١/ ١٩٧٤

الموجـــودات	دينـار	دينـار
الذهب		١٣ر٠٤٥ر٧٩٤
حقوق السحب الخاصة		٢ر٨٦٧ر٧٤٣
موجودات بعملات اجنبية قابلةللتحويل:		
نقد وارصدة وودائع	٧٥ر٤٠١ر٦٣٤	
اذونات خزينة	١٨ر٨٨٢	
سندات	٢٢ر٩٦٩ر٢٠٦	٩٨ر٣٨٩ر٧٢٢
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٨٩٣ر٢٧٢
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٤٦٥ر٠٩٦
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	١٧ر٨٤٠ر٥٣٥	
سلف واسناد مخصومة	١٤ر٤٩٩ر٦٩٣	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٥٠٠ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٤ر٥٨٠ر١٨٢	
الحساب الخاص	٩٥ر٣٣٧	
اخرى	٦ر١٣٨ر٨٩٧	٤٣ر٦٥٤ر٦٤٤
		١٥٩ر٣١٦ر٢٧١
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		٢٢ر١٨٤ر٩٥١

المطـــلوبـات	دينـار	دينـار
النقد المصدر		١١٦ر٤٨٤ر٢٣٤
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٧ر٩٣٦ر١٢٠	
البنوك المرخصة	٢١ر١٣١ر٣٩٥	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٥٨٣ر٣٠٠	
اخرى	١٠٩ر١٤٢	٢٩ر٧٥٩ر٩٥٧
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٥٥٦ر٤٤١
مطلوبات اخرى		٦ر٤٣٤ر٤٠١
رأس المال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٤ر٠٠٠ر٠٠٠
مخصص تعويض نهاية الخدمة		٨١ر٢٣٨
		١٥٩ر٣١٦ر٢٧١
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٢٢ر١٨٤ر٩٥١

ه

نائب المحافظ	المحافظ
حسين القاســم	الدكتور محمد سعيد النابلسي

تشجيع الاستثمار

اعاد مجلس الوزراء النظر في البند رقم (١) من الفقرة (حـ) من قراره رقم (٤٠٦٩) تاريخ ١٩٧٤/١١/١٠ المتعلق بتنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المتخذة في جلستها رقم (٢٧) تاريخ٢٤/ ١٠/ ١٩٧٤ (شركة مصانع الاجواخ الاردنية المساهمة المحدودة) وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/ ١١/ ١٩٧٤ الموافقة على الطلب المقدم مـــن الشركة المذكورة بالسماح لها باستيراد الآلات المطلوبة مع لوازمها من بريطانيا كما وردت في التنسيبات المشار اليها معفاة من جميع الرسوم المقررة .

رسوم الانتاج

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١/١٢/ ١٩٧٤ ، الموافقة على التوصية الموقعة مـــن كل من معالي وزير المالية / الجمارك ومعالي وزير الاقتصاد الوطني بشكلها التالي : —

استنادا للمادة (١٧) من نظام رسوم الانتاج رقم ٤٧ لسنة ١٩٧١ نوصي باعفاء المـــواد المستوردة لاستهلاك دكان القوات المسلحة الاردنية والمخابرات العامة والامن العـــام خلال عام ١٩٧٤ من رسوم الانتاج وفقـــا للاسس الواردة في توصيات اللجنة المشار اليها في كتاب دولة رئيس الوزراء رقم١٢/ ١٤/ ٦٧/ ٦٥٢١ تاريخ٢٣/ ٦/ ١٩٧٤م

وزير الاقتصاد الوطني — وزير المالية / الجمارك

امـــــر

صادر عن الحاكم العسكري العام

بمقتضى تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧

بالنظر لزوال الاسباب التي دعت الى اصدار الامر المؤرخ في ١٨/ ١٠/ ١٩٧٣المنشور في العدد (٢٤٥٣) من الجريدة الرسمية بتاريخ٢٥/ ١٠/ ١٩٧٣ المتعلق بتأجيل موعد الاقتراع لانتخابات مجلس بلدية سوف آمر — بالاستناد الى المادة (٢) من تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧ — بالغاء الامر المشار اليه والسير بعمليـــة اجراء الانتخابات وفقا للقانون .

يعمل بهذا الامر من تاريخ صدوره اليوم الواقع في ١١/ ١٢/ ١٩٧٤ على ان يتم نشره في اول عدد يصدر من الجريدة الرسمية .

١١/١٢/١٩٧٤ .

رئيس الوزراء
زيد الرفاعي

امر دفاع رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٧٤

صادر عن وزير التموين

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ ، واستناداً الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ نظام الامن الاقتصادي — اقرر ما يلي : —

١ — يحدد سعر الكيلو غرام الواحد من اللحم البلغاري والتركي الطازج ب (٧٨٠) فلس للقصابين .

٢ — يحدد سعر الكيلو غرام الواحد من اللحم البلغاري والتركي الطازج ب (٩٠٠) فلس للمستهلك .

٣ — يعتبر هذا الامر معدلا لامـــر الدفاع رقم (٤) لسنة ١٩٧٤ وجميـــع اوامر الدفاع والقرارات الصادرة عني قبل هذا التاريخ .

٤ — يعتبر هذا الامر نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ ٤/ ١٢/ ١٩٧٤ :

٥ — كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

وزير التموين
علي حسن عوده

امر دفاع رقم (٥) لسنة ١٩٧٤

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب امر دفاع رقم(١٦) لسنة١٩٦٧الصادر عن دولة رئيس الوزراء الافخم بمقتضى المادة (٩) من نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ (نظام الاتجار مع العدو) آمر بما يلي : —

١ — يمنع ادخال البطيخ من الضفة الغربية وقطاع غزة :

٢ — يمنع ادخال بذور البطيخ من الضفة الغربية وقطاع غزة

٣ — كل من يخالف هذا الامر تطبق بحقه العقوبات والاجراءات المنصوص عليها في النظام المشار اليه :

٤ — يعتبر هذا الامر ساري المفعول من تاريخ ٥/ ١٢/ ١٩٧٤

وزير الاقتصاد الوطني
رجائي المعشر

قرار صحة حيوانية رقم (١) لسنة ١٩٧٤

بتحديد الحيوانات والدواجن والطيور

صادر بموجب المادة (١٦١) من قانون الزراعة رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٣ ،

مـــادة (١) : —

يسمى هذا القرار (قرار تحديد الحيوانات والدواجن والطيور لسنة ١٩٧٤) ويعمـــل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مـــادة (٢) : —

تعني كلمة حيوان ، الحيوانات والدواجن والطيور الآتية : —

الابقار ، والجاموس ، والجمال ، والضأن ، والماعز والخنازير وحيوانات الفصيلة الخيلية (خيول ، بغال ، حمير) والقطـــط والكلاب والحيوانات البرية المجترة وغير المجترة والطيور الداجنة (دجاج ، حبش ، حمام ، اوز ، بط) والارانب والطيور البرية وطيور الزينـــة والحيوانات والطيور المخصصة لاغراض الاختبار والبحث العلمي .

وزير الزراعة
مروان الحمود

قرار صحة حيوانية رقم (٢) لسنة ١٩٧٤

الامراض الحيوانية المعدية والوبائية

صادر بموجب المادة (١٦٨) من قانون الزراعة رقم (٢٠) لسنة ١٩٧٣ ،

مـــادة (١) : —

يسمى هذا القرار (قرار تعيين الامراض الحيوانية المعدية والوبائية لسنة ١٩٧٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مـــادة (٢) : —

تعتبر امراض معدية او وبائية ، الامراض الحيوانية الاتية :—

وزير الزراعة
مروان الحمود



الأمراض الحيوانية المعدية والوبائية

اسم المرض باللغة العربية	اسم المرض باللغـــة الانجليزية
طاعون الخيل	African Horse Sickness
حمى الخنازير المعدية الأفريقية	African Swine Fever
التهاب انفي ضموري	Atrophic Rhinitis
اللسان الأزرق	Blue tongue
مرض الثلاث ايام (تصلب المفاصل)	Bovine Ephemeral Fever (Three-day Sicknees) stiff sickness
النزلة الرشحية الخبيثة في الأبقار	Bovine Malignant Catarrh
التهاب الانف والقصبة الهوائية المعدي في الأبقار	Bovine Rhinotracheitis
طاعون الكلاب (دستمبر الكلاب)	Canine Distempre
التهاب الكبد المعدي في الكلاب	Canine Hepatitis
طفح النزو (بثار النزو)	Coital Exanthema
البثار الجلدي المعدي (الاكزيما المعديةفي الأغنام)	Contagious Pastular Dermatitis
الالتهاب المخي النخاعي في الخيول	Equine Encephalomyelitis
الانيميا المعدية في الخيول	Equin infectious Anaemia
الحمى القلاعية	Foot and Mouth Disease
ركتسيا الحيوانات المجترة	Heart Water (Richettsia ruminatum)
حمى الخنازير المعدية (طاعون الخنازير)	Hog cholèra (Swine Fever)
التهاب الأمعاء المعدي في القطط	Infectious Feline Enteritis (Feline Panleukopenia)
انفلونزا وبارا انفلونزا	Influenza and Para-Influenza
مرض العقد الجلدية المعدي	Lumpy Skin Disease
اسهال الأبقار الفيروسي	Mucosal Disease (Bovine Viral Diarrhoea)
المكسومة المعدية في الأرانب	Myxomatosis infection of Rabbits
الجدري	Pox Diseases
حمى كيو (حمى ركتسيا برنيتي)	Q. Fever (Richettsia burnetti)
داء الكلب	Rabies
الطاعون البقري	Rinderpest
سكريبي	Scrapie
مرض الطفح المعدي في الخنازير	Swine Vesicular Disease
مرض تشين (الالتهاب المخي النخاعي في الخنازير)	Teschen Disease (Swine Encephalomyelitis)
التهاب الفم الطفحي المعدي	Vesicular Stomatitis
مرض الباسيل الشعاعي	Actinobacillosis
مرض الفطر الشعاعي	Actinomycosis
الحمى الفحمية	Anthrax

اسم المرض باللغة العربية	اسم المرض باللغـة الانجليزية
المرض الأسود في الأغنام	Black Disease (Infectious Necrotic Hepatitis)
الحمرة العرضية	Blackleg
مرض براكسي الضأن(الارتشاح الخبيث الكاوستريدي)	Braxy
البروسيلا البقرية (الاجهاض البقري المعدي)	Brucella Abortus
البروسيلا الماعزية	Brucella Melitensis
البروسيلا الضأنية	Brucella Ovis
البروسيلا الخنازيرية	Brucella Suis
التدرن الكاذب	Caseous Lymphadenitis
الاجلكتيا المعدية	Contagious Agalactia
الالتهاب الرئوي البلوري المعدي في الأبقار	Contagious Bovine Pleuro l pneumonia
الالتهاب الرئوي البلوري المعدي في الماعز	Contagious Caprine Pleuro-pneumonia
التسمم المعوي المعدي (انتروتكسيميا)	Enterotoxaemia
السراجة	Epizootic Lymphangitis
تعفن الظلف	Foot Rot
الرعام	Glanders
التسمم الدموي النزفي	Haemorrhagic Septicaemia
مرض يونز	Johne's Disease
زحار الحملان الكلوستريدي	Lamb Dysentery
مرض الليبتوسبيرا	Leptospirosis
مرض اللستيريا	Listeriosis
مرض الارتشاح الخبيث الكلوستريدي	Malignant Edema
التهاب الضرع	Mastitis
مليودوسز	Melioidosis
مرض الكلى الرهوة الكلوستريدي	Pulpy Kidney Disease
القراع	Ringworm
مرض السلمونيلا	Salmonellosis
خناق الخيل	Strangles
حمزة الخنازير	Swine Erysipelus
كزاز/ تيتانوس	Tetanus
التدرن (السل)	Tuberculosis
زحار القبريو	Vibrionic Dysentery
مرض قبريو الاجهاض	Vibrio Foetus
الدفتيريا الجدرية في الطيور	Avian Diphtheria and Fowl Pox
الالتهاب المخي النخاعي في الطيور (الرجفان المعدي)	Avian Encephalomyelitis

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم (١٧٨) تاريخ ١٩٧٤/١١/٨ والمتضمن اجراء التعديلات التالية على شارع فراس:

١ – توسيع الشارع المذكور من عشرة امتار الى اربعة عشر مترا ابتداء مــن القطعة رقم (٤٢) حوض رقم (٢١) وحتى القطعة رقم (١٩٢) حوض رقم (٥) وعلى ان يجري التوسيع من الجهة الغربي فقط .

٢ – توسيع الشارع المذكور من الجهة الجنوبية (عنــد التقائه بشارع الامير محمد) بحيث تدمج مساحة كامل القطعــة رقم(٥٢٠) من حوض(٢١) بسعة هذا الشارع.

٣ – انشاء دوار في الشارع المذكور بين القطع ذوات الارقام ١٨٢ ، ١٨٥ ، ١٩٢ من الحوض رقم (٥) –كما هو مبين بالمخطط.

٤ – توسيع المنعطف الحاد الزاوية عند القطعة رقم (١٩) حوض (٥) حسب المخطط ٠

٥ – توسيع المنعطف الحاد الزاوية عند القطعة رقم (٢٢١) حوض (٢١) حسب المخطط ٠

٦ – توسيع الشارع من الجهة الشرقية لتعديل استقامته مــن الجهة المذكورة وذلك في الاجزاء المتاخمة للقطع ذوات الارقام ٥٠٣ ، ٥٠٥ ، ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٤ ، ٥١٥ ، ٥١٦ ، مــن الحوض رقم (٢١) وعملا باحكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى يعلن متصرف لــواء المفرق / رئيس لجنة التنظيم اللوائية أن مخطط هذا الشارع المعلن للتعديل معلن وفقا لما ذكــر آنفا للاعتراض عليه ولمدة شهرين مــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية فعلى مــن له اعتراض ان يتقدم باعتراضه الى اللجنة المحلية خلال المدة المذكورة على أن يدعم اعتراضه بالمخططات اللازمة ٠

تحريرا في ١٩٧٤/١١/٢٤

(حسن المومــــــني)
متصرف لواء المفــــرق
رئيس لجنة التنظيم اللوائية

اعــلان

تعلن لجنة تنظيم المدن اللوائية في جرش . بعد الاطلاع على التعديلات المقدمة من لجنــة تنظيم المدن المحلية في مدينة جرش على مخطط جرش الهيكلي .

قررت الموافقة على اجراء التعديلات المبينة في هذا الاعلان وايداعها للاعتراض في مكتب اللجنة المحليــة في جرش لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية : –

١ – توصيل المنطقة التجارية للقطعة رقم (٤٤٤) على ان يكون التجاري بأمتداد ثلاثة امتار (٣) م امامي .

٢ – عدم الموافقة على الموقع رقم (أ) واستبداله بموقع مقابل المستشفى وهو جــزء من القطعة رقم ٢١٢ و ٢١٣ وبامتداد امامي ٣م .

٣ – الموافقة على البند رقم ٣ بفتح طريق بعرض (٦م) لحاجة اصحاب القطع المجاورة للطريق .

٤ – عدم الموافقة على الغاء شارع النصر من المقبرة .

٥ – الموافقة على البند رقم ٥ بتعديل الشارع لتلاشي هدم الابنية .

٦ – الموافقة على تكملة شارع الامير محمد حتى شارع المفرق الحالي (١٢م) مع عمل تكبير للكيرف (انحناء الشارع)

٧ – عدم الموافقة على الغاء شارع العودة وابقائه كما هو على المخطط .

رئيس اللجنة التنظيمية لواء جرش
متصرف لواء جرش
هاشم ابو عبود

اعــلان

تعلن لجنة تنظيم المدن اللوائية في جرش ، بعد الاطلاع على التعديلات المقدمة من لجنة تنظيم المــدن المحلية في جرش بشأن مخطط مدينة جرش الهيكلي .

قررت الموافقة على اجراء هذه التعديلات المبينة ادناه في هذا الاعــلان وايداعها للاعتراض في مكتب اللجنة المحلية في جرش لمدة شهرين من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والجرائد المحلية : —

١ - الموافقة على تعديل شارع شرحبيل من شارع سكني الى شارع تجاري طولي بعمق (١٢)م .

٢ — الموافقة على تعديل شارع فلسطين وذلك ابتداء من شارع الملك عبد الله وحتى شارع الملك حسين من شارع سكني الى شارع تجاري طولي بعمق (١٢) م .

٣ — الموافقة على تعديل شارع النصر ابتداء من شارع البلدية الى شارع شرحبيل كتجاري طولي بعمق (١٢)م.

٤ — الموافقة على تخفيض سعة شارع فلسطين ابتداء من شارع الملك حسين وحتى الشارع الهاشمي من عرض ١٠م الى ٦ م وتحويله الى درج .

٥ — ابقاء شارع النزهة على وضعه الحالي .

٦ — ابقاء شارع النصر بأمتداده ضمن المقبرة كما هو سابق .

٧ — الموافقة على تعديل المنطقة التجارية الطولية من شارع الملك حسين حتى تصل الى شارع الدير وعلى الضفتين .

٨ — الموافقة على فتح طريق بعرض ٦ م تصل مابين شارعي خالد بن الوليد وشارع الامير محمد مناصفة ما بين الحد الفاصل بين القطعتين رقم (٧٣)و(٧٥) من حوض رقم ٧ .

٩ — الموافقة على تحويل جزء من المنطقة الزراعية الواقعة في حوض رقم ٩ والمجاوره لشارع عمان — اربد من الجهة الشرقية كما هو ملون على المخطط الى منطقة سكن ب .

١٠— الموافقة على تحويل جزء من المنطقة الزراعية المحاذية للسور من الجهة الشمالية من حوض رقم١٣ غربي شارع سوف الى منطقة سكن (ج) كما هو وارد في المخطط .

١١— الموافقة على تحويل الجزء الملون باللون الاصفر والواقع شمالي شارع المفرق وحتى شارع النزهه الى منطقة سكن (ج) بدل من (ب) .

١٢— تحويل المنطقة الواقعة شرقي شارع الامير حسن الى سكن (ج) بدل من (ب) عند شارع عمان — اربد ؛

١٣— الموافقة على اقتراح اللجنة المحلية بتعيين منطقــة الصناعات الخفيفة كما هو وارد على المخطط وذلك شمــالي شارع المفرق .

١٤— الموافقة على تحويل الطريق الزراعي ضمن القطعــة رقم (٢١٢) حتى المسجد غرباً وذلك بعرض ٣م وحتى حدود القطعة رقم ١١٤ المقام عليها المسجد .

رئيس اللجنة التنظيمية للواء جرش

متصرف لواء جرش

هاشم ابو عبود

اعلانات

صادرة عن مدير عام دائرة الاراضي والمساحة السيد بدري الملقي بالاستناد للمادة رقم ١٧ من قانون ادارة املاك الدولة رقم ١٧ لسنة ١٩٧٤ .

• يعلن للعموم بان لجنة املاك الدولة لمحافظة البلقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم ٥٥ من الحوض رقم (٢) من اراضي دعم بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .

• يعلن للعموم بأن لجنة املاك الدولة للواء مادبا ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار جزء من القطعة رقم ١٥ مــن الحوض رقم ١٢ من أراضي مكاور بقصد احيائه وزراعتــه وسيحــال الموضوع للجنــة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا .

• يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة للواء الطفيلة ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار الجزأين (أ، ب) المفرزين من القطعة الاصلية رقم (٣٦) من الحوض رقم (٨٩) من اراضي الطفيلة بقصد احيائهما وزراعتهما وسيحــال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الطفيلة .

• يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدوله لمحافظة العاصمة ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم ٦٧ من الحوض رقم ١١ من أراضي الماضونه بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنه المذكورة بعد انقضاء مــدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل عمان .

• يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة لمحافظة البلقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم (٦٦) مــن الحوض رقم (١٩) من أراضي السلط بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .

• يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة لمحافظة العاصمة ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم (١٣) من الحوض رقم (١٩) من اراضي زبود وسيل حسبان بقصداحيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنةالمذكورة

• يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة لمحافظة الكرك ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم(٤)من الحوض رقم (١٤) من أراضي راكين بقصد احيائهاوزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الكرك .

- يعلن للعموم بان لجنة املاك الدولة للوء الزرقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لتفويض القطعة رقم (١٦) من الحوض رقم (٣) من اراضي أزرق الشيشان وسيحال الموضوع للجنة المذكـــورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الزرقاء .

- يعلن للعموم بان لجنة املاك الدولة لمحافظة البلقاءستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم (٣٨) من الحوض رقم (٩) من اراضي السلط بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .

- يعلن للعموم بأن لجنة املاك الدولة المحافظة البلقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعتين رقم (٤١و٤٣) من الحوض رقم (١٠٧) من اراضي السلط بقصد احيائهما وزراعتهما وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلـــط :

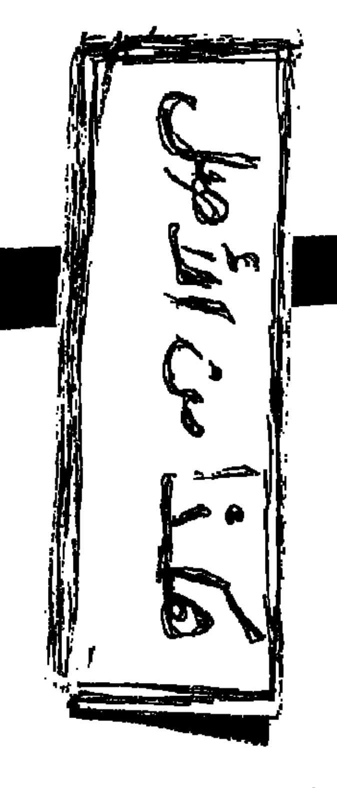
- يعلن للعموم بأن لجنة املاك الدولة لمحافظة البلقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعةرقم (٣٩) من الحوض رقم (٣) من اراضي علان بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .

- يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة للواء الطفيلة ستنظر بالطلبات المقدمةلاستئجارالقطعة رقم (٧٣) من الحوض رقم (١) من اراضي بصيرا بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الطفيلة .

- يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة لمحافضة البلقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم(٣)من الحوض رقم (٣٣) من اراضي غور نمرين بقصد التـــأجير المؤقت وبغير قصدالتفويض وسيحـــال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .

- يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة لمحافظة البلقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم (٩) من الحوض رقم (١٦) من اراضي السلط بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .

- يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة لمحافظة البلقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم (١٤) مـــن الحوض رقم (١٣٣) من اراضي السلط بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .



- يعلن للعمرم بأن لجنة أملاك الدولة للواء عجلون ستنظر بالطلبات المقدمة لاستئجار القطعة رقم (٢٨) من الحوض رقم (٢٤) من أراضي (عين جنا) بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل عجلون .

- يعلن للعموم بأن لجنة املاك الدولة لمحافظة الكرك ستنظر بالطلبات المقدمة لتفويض القطع من رقم (٩٧—٢٤٠) من الحوض رقم (٦) من اراضي الكنار بقصد السكن وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضـــاء مـــدة الشهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الكرك .

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر بأمر تأجير اجزاء من القطعة رقم ٣ من الحوض رقم ١٢ من اراضي قرية غور الصافي اجارة مؤقتة بغير قصد التفويض لغايات الاستغلال الزراعي فقط وذلك من قبل لجنـــة املاك الدولة لمحافظة الكرك اعتبارا من ١٥/١/١٩٧٥ وسيكون مركز عمل اللجنة دائرة تسجيل الكرك .

- يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة للواء مادبا ستنظر بالطلبات المقدمةلاستئجار القطعة رقم (١) من الحوض رقم (٢) من أراضي (عطروز) بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد أنقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا ·

- يعلن للعموم بأن لجنة املاك الدولة لمحافظة معان ستنظر بالطلبات المقدمة لتفويض اجزاء من القطعة رقم (٢١) من الحوض رقم (٤) من اراضي مدينة معان بقصد احيائها وزراعتها وسيحال الموضوع للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل معان :

- يعلن للعموم بأنه سوف ينظر بامر تفويض الاجزاء من رقم ٢٠ — ٢٨ المفرزة من القطعة الأصلية رقم ٤ من الحوض رقم ٤ من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولةلمحافظة معاناعتباراً من١/١/١٩٧٥ وسيكون مركز عملها مديرية تسجيل معان .

- يعلن للعموم بان لجنة املاك الدوله لمحافظة البلقاء ستنظر بالطلباتالمقدمة لاستئجار الجزئين (أ و ب) من القطعة رقم (٩) من حوض رقم (١٧) من اراضي غور الرامة اجارة مؤقته بغير قصد التفويض ؛

امر تســويـــــــة

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعة الارض رقم (٢) من حي رقم (٨) المحلة من حوض مدينة عمان رقم (٣٣) (المعروفة بحي المعانية) ؟

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورةسيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه أدعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه :

اعـــلان تسويـة

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة أدناه سيبدأ في اليوم ـ الخامس عشر من شهر كانون أول سنة ١٩٧٤
الوصف: قطعة الأرض رقم (٢) من حي المحطة رقم (٨) من حوض مدينة عمان رقم (٣٣) المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من دائرة الاراضي والمساحة / مكتب مدير تسجيل عمان / ومكتب عطوفة محافظ العاصمة ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حــق تصرف أو حق تملك أو حــق منفعة في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لهـــا الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في مكتبه بعمـــان (شارع الشابسوغ) .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق منفعة في أيـــة أرض سواء كان ذلك الحق معترفا به أو متنازعاً فيه .

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعة ارض من اراضي القنيطرة (التابعة لناحية الجيزة).
ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك اوحق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بـــدر الملقي

اعلان تسويـــة

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ٩٥٢

١ ــ يعلـــن ان عمـــل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم العاشر من شهر كانون اول لسنة ١٩٧٤م
الوصف :ــ قطـــعة ارض من اراضي القنيطرة (ناحيـــة الجيزة) المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من دائرة الاراضى والمساحة / عمان ــ مكتب مدير تسجيل عمان ومكتب مدير ناحية الجيزة ومكتب مأمور التسوية المختص باعتبار ان هذه القطعة جزءا متمما للاراضي القنيطرة المعلنة تسويتها سابقا بموجب اعلان التسوية المنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٠٨ تاريخ ٢٠/٨/٩٧٤

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك اوحق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدمو ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في قرية زيزيا .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك اوحق منفعة في ايـــة ارض كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضى والمساحـــة

بدري الملقي



اعـــلان

صادرة عن دائرة تسجيل عجلون

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق جدول حقوق الاراضي الواقعة في حوض رقم ١٨ حي رقم ١ مـــن اراضي قرية عين جنا باستثناء القطعة رقم ١١ حوض ١٨ حي رقم ١ واصبح قيدها نهائيا ومصدقا وقد فتح لها سجل لصرف سندات التسجيل اعتبارا من تاريخ ٨/١٢/ ١٩٧٤ .

وبناء على ذلك فان لاصحاب الحقوق في هذا الحوض مراجعة دائرة تسجيل عجلون من اجل دفـــع رسوم التسوية المستحق على اراضيهم خلال خمس سنوات من التاريخ المذكور ، وبعد مرور هذه الخمس سنوات تصبح الرسوم المضاعفة ؛

مدير تسجيل عجلون

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي عجلون

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق جدول حقوق الاراضي المختصة بقطعتين رقم ٣٤،٤٨ حوض رقم ١١ حـــي رقم ٤ من اراضي مدينة عجلون واصبح قيدهما نهائياً ومصدقاً وقد فتح لها سجل لصرف سندات التسجيل اعتباراً من تاريخ ٣٠/١١/ ١٩٧٤ وبناء على ذلك فان لاصحاب الحقوق مراجعة دائرة تسجيل عجلون من اجل دفـــع رسوم التسوية المستحقة على اراضيهم خلال خمس سنوات من التاريخ المذكور وبعد مرور هـــذه الخمس سنوات تصبح الرسوم مضاعفة .

مدير تسجيل عجلون

اعـلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي قرية الصريح لقسم من حوض البلد رقم (٥٩) الصريح للحي رقم (٩) الهلايلة قد علق بدائرة تسجيل اربد بتاريخ ٢٣/١١/ ١٩٧٤ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحـــلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفقـــا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والميـــاه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن « جمعية المحاسبين الجامعيين التعـــاونية ــ متعددة الاغراض ــ محدودة المسؤولية/ عمان » قد تسجلت تحت رقم (٦١٥) بموجب المادة الخامسة من قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم العاشر من شهر كانون الاول سنة ١٩٧٤ .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

سامي ايوب

اعـــلان

يعلن أن جمعية العناية بالاطفال الاردنية بمحافظة عمان قد سجلت تحت رقم (٤٥٥) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ في اليوم السابع عشر من شهر كانون الاول عام ١٩٧٤ .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
سامي ايوب

اعـــلان

تعلن مؤسسة رعاية الشباب بأن نادي أسرة القلم/الزرقاء قد سجل تحت رقم (١٥٣) بموجب المـــادة الحادية عشرة من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك اعتباراً من اليوم الثامن عشر من شهر كانون الاول ١٩٧٤ .

المدير العام

قرار

صادر عن محكمة تسوية الاراضي

المعترض – محمد سليمان العبيد/ الحسا

المعترض عليه – قاسم خليل نوفان الصواوية/ السيحان الشرقية

القرار

قدم المعترض محمد سليمان محمد العبيد هذا الاعتراض على جدول حقوق سيحان الشرقية ضد المعترض عليـــه قاسم خليل نوفان الصواوية بخصوص ملكية القطعة رقم ٥٦ من حوض رقم ٦ من اراضي سيحان الشرقية :

وفي المحاكمة الجارية علنا لم يحضر المعترض المتبلغ بالنشر بالجريدة الرسمية بالعدد رقم ٢٥٢٢ الصادر بتاريـــخ ١٩٧٤/١١/١٠ رغم انتظاره والمناداة عليه لهذا وعملا باحكام المادة (٢/١٣) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ اقرر رد اعتراضه قرارا غيابيا قابلا للاعتراض خلال عشرة ايام من تاريخ التبليغ صدر وافهم علنا التاريخ ١٩٧٤/١١/١٦ .

قـــرار

صادر عن محكمة تسويةالاراضي

المعترض – حمود سليمان حمد الصواوية/المناعين

المعترض عليه – زعل امشيش فلاح المراعبة/المناعين

القرار

قدم المعترض حمود سليمان حمد الصواوية هذا الاعتراض على جدول حقوق سيحان الشرقية ضد المعترض عليه زعل امشيش فلاح المراعبة بخصوص ملكية القطعة رقم ٢١ من حوض رقم ٧ من اراضي سيحان الشرقية :

وفي المحاكمة الجارية لم يحضر المعترض المتبلغ بالنشر بعددالجريدة الرسمية رقم٢٥٢٢ الصادر بتاريخ١٠/١١/١٩٧٤ رغم انتظاره والمناداة عليه . لهذا و عملا باحكام الفقرة (٢) من المادة (١٣) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم٤٠ لسنة ١٩٥٢ اقرر رد اعتراض المعترض وتضمينه الرسوم والمصاريف قرارا غيابيا قابلا للاعتراض خلال عشرةايام من تاريخ التبليغ صدر وافهم بتاريخ ١٦/١١/١٩٧٤ .

قرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمةجنايات الزرقاء

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم غازي عيسى حنا من اربد ويسكن الزرقاء عمره ٢٧ سنة والفار من وجه العدالة مدة عشرةايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائيةالمختصة لمحاكمته بتهمة الشروع بالسرقة بالاشتراك خلافاً لاحكام المواد ٤٠٤و٧٠و٧٦ من قانون العقوبات كما اخول السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية وتكليف كل شخص يعلم عن محل اقامته ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فاراً من وجه العداله ووضع املاكه وامواله تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام بـــه او التزام تعهد به يعد ذلك باطلا استناداً لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة .

كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب محكمة البداية استناداً لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدورة تبليغه الى مدير التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة.

٨/١٢/١٩٧٤ .



اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه حسن سالم المجهول محل الاقامة.

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تـــاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكـــن من تنفيذ اعلام الحكـــم رقم ٦٣٦ تاريخ ١٥/٨/١٩٧٢ الصـــادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلـــغ ٦٧ دينارا و٨٢٠ فلساً الى المحكـــوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضر خـــلال المدة المذكورة تعد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه محمود عبد الرحمن المجهول محل الاقامة – مخيم بيت لحم جندي حرس وطني ٥٩٨٨٩١

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٣٢٥/ ٦٤ تاريخ ٤/٥/١٩٦٤ الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٧٤ دينارا ٣١٤ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليها رسميه غازي موسى المجهولة محل الاقامة – مدرسة الاندلس الثانوية

يجب عليك ان تحضري لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٢١٣٧٧ / عمان تاريخ ٢٢/٥/١٩٧٣ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٥٤ دينار و٩٧٠ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضري خلال المدة المذكورة تعدي ممتنعة عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك ؛

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه عبدالله عبد الرحيم الموحد المجهول محل الاقامة – مهندس بناء وانشاءات

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٧٤/٤٢ تاريخ ٣١/٧/١٩٧٤ الصادر عن محكمة بداية حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع المبلغ المحكوم به الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادز عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه محي الدين قندور المجهول محل الاقامة – سوق الفيومي – خلف البنك العربي سابقاً .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٢٢٥٦٩ تاريخ ١٥/١١/١٩٧٢ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٤٣ ديناراً و ٣٠٠ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه عبد الحليم السالم الحياري من السلط المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٢٤٢٢٧ تاريخ ١٦/٥/١٩٧٠ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٢٥ دينارأو ٣٢٠ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة / هاتف فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه رفيق محمود يوسف حسين علي من باقة الحطب نابلس المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضـــون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٧١/٢٦٢٦/ تاريخ ٢٢/٤/١٩٧٢ الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٥٤ دينآر و ٢٤ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعـــد ممتنعا عن تنفيذ حكم الأعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه محمد صادق يوسف جندي مرمج رقم ١٠٠٨٨٢ يسكن راس العين سابقاً المجهول محل الاقامة

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضـــون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٧١/١٠٧٦/ تاريخ ٢٦/٣/١٩٧٢ الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٤ دنانير و٦٨١ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الأعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك :



اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه جورج اديب نمور عمان موظف في قسم الملاريا سابقاً المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحـــد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الأعلان وذلك لنتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ١٥٩٥/ ٧٣/ تاريخ ١٣/ ٧/ ١٩٧٤ الصادر عن محكمة بداية عمان والمتضمن الزامك لدفع المبلغ المحكوم به الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة ـــ تعد ممتنعـــا عن تنفيذ الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه خليل محمد الحتو المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضـــون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لنتمكن من تنفيـــذ اعلام الحكم رقم ٥٥٦٧٣ تاريخ ١٩٧٣/٨/٢٠ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٣٣ ديناراً و٣١٠ فلسات الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه نبيل توفيق الدجاني المجهول محل الاقامة :

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريـــخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٣٨٤٩٧ تاريخ ٢٢/ ٦/ ١٩٧٤ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٥٥ دينار و ٤٦٠ فلس الى المحكوم له صندوق الخزينـــة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الأعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

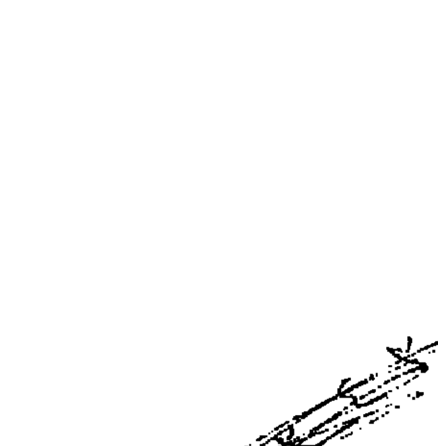
اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه صالح زعل/ شرطي مرمج رقم ٨٧٣٨ من عشيرة الفدعان اعنزه المجهول محل الاقامة.

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضـــون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٦٦/١٦٤ تاريخ ٢٤/ ٤/ ١٩٦٦ الصادر عن محكمـــة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع المبلغ المحكوم به الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الأعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .





اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه حسن الخياط / صاحب محلات كارمن للأزياء المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم م ه ٣٩٧٥٥ تاريخ ٦/ ٢/ ١٩٧٢ الصادر عن وزارة المواصـــلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٦ دنانير و ٦٦٠ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعـــد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه علي احمد سليمان المجهـــول محل الاقامة ساكن بملك السيدة ناهده / مختـــارة الحـــاج ابراهيم الكردي/ جندي مسرح ٧٧٩٦١ المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٩٦١/٣٩٨٤ تاريخ ١٠/ ١٠/ ١٩٦١ الصادرعن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك تدفع مبلغ١٨ دينارا و ٣٧٠ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكوره تعد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك.

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه اردني جابر عقيل سعودي الجنسية المجهول محل الاقامة :

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٦٢/٥٠٢٢ تاريخ ٢٨/ ٤/ ١٩٦٣ الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٣٠ دينارا و ١٨٥ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الأعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء بأجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق صلح عمان

الى السائق المدني/ محمد عطاالله عمران سعودي الجنسية/ مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ٢٢/ ١/ ١٩٧٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته . فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاعنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق بداية عمان

الى عون بشير الرفاعي من عمان .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية عمان يوم الاحد الواقع ١٩/١/١٩٧٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

مذكرة دعوى ثانية

(اخطـــار)

صادرة عن محكمة حقوق بداية عمان

الى ابراهيم مصطفى القواس مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية عمان يوم السبت الواقع ١٨/١/١٩٧٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامتها عليك الجامعة الاردنية يمثلها النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحـــكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة بداية الزرقاء

الى انطون ميخائيل سليم شماس من سكان عمان سابقا — حاليا مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمـــة حقوق بداية الزرقاء يوم الاثنين الواقع ٣٠/١٢/١٩٧٤ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته ؟

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

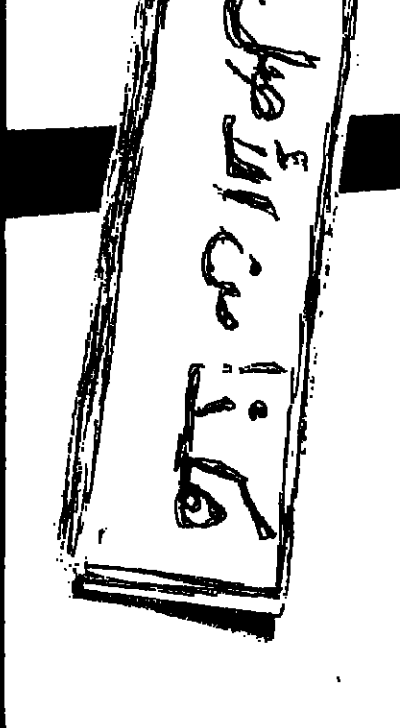
مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق عمان

الى السائق المدني محمد عطا الله عمران / سعودي الجنسية / مجهول محل الأقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم السبت الواقع في٢١/١٢/١٩٧٤ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته :

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .



مذكرة دعوة ثانية

(اخطـــار)

صادر عن محكمة حقوق الزرقاء

الى عياف سلمان محمد من بني حسن سكان الزرقاء / سابقا ومجهول محل الاقامة حاليا .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الثلاثاء الواقع٣١/ ١٢/ ١٩٧٤ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوىالتي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح عمان

الى محمود علي الديسي / مجهول مكان الاقامة :

تعين يوم الاحد الواقع ١٥/١٢/١٤٧٤ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى مهن التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضوركفي الوقت المعين وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح عمان

الى عبده عبد الله العبد وشركاه / مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ١٥/١٢/١٩٧٤ الساعة ٨ صباحاً موعدا لرؤية دعوى مهن التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين وان لم تحضر تجريعليك الاحكام المخصوصة من قانون اصولالمحاكمات الجزائية .

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة بداية السلط

المشتكي : الحق العام .

الظنين : حسن محمد ابراهيم الجالودي من السلط سابقاً والمجهول مكان الاقامة حالياً .

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه جرم الاحتيال المسند اليه لذلك تقرر في٥/١٠/١٩٧٤ الحكم بحبسه مدة شهر واحد والرسوم وتغريمه ايضاً مبلغ خمسة دنانير والرسوم حكماً غيابياً قابلاً للاستئناف .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى عبد الحميد محمد احمد / مجهول محل الاقامه :

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ٢٧/١١/٧٤ الصادرة من دائرة اجراء الزرقاء المتضمنة ازوم دفعي الى عطوفة النائب العام المبلغ ٥٨ ديناراً المحكوم به بموجب الاعلام المؤرخ ٢٧/١١/٩٧٤ والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى سليمان احمد علي جندي مرمج رقم ٦٤٧٤٠ ؛

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ٢٧/١١/٩٧٤ الصادرة من دائرة اجراء الزرقاء المتضمنة لزوم دفعي الى عطوفة النائب العام المبلغ ٨ دنانير و١٥٨ فلساً المحكوم به بموجب الاعلام المؤرخ ٧/٨/١٩٦٠ والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى رزق محمود محمد من جمز و/مجهول محل الاقامة .

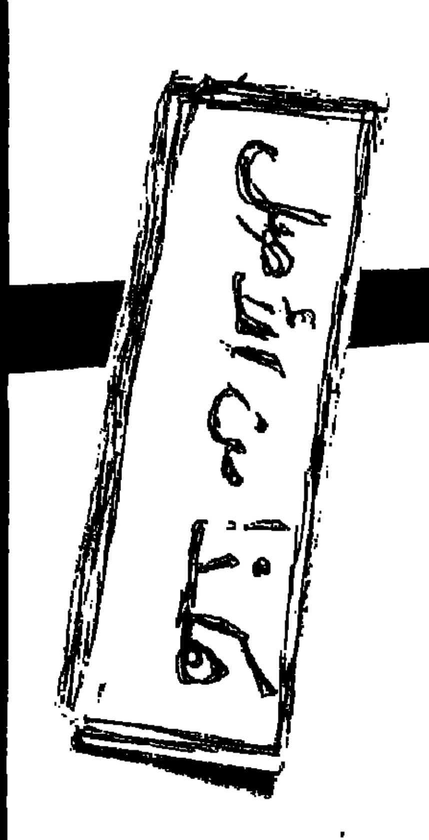
تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ٢/١٢/١٩٧٤ الصادرة من دائرة اجراء الزرقاء المتضمنة ازوم دفعي الى النائب العام المبلغ ٦ دنانير و٣٠٠ فلس المحكوم به بموجب الاعلام المؤرخ ٢/١١/١٩٧٢ والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادر عن دائرة اجراء الزرقاء

الى المدين فواز عبد الرحمن مصطفى نائب مسرح رقم ٦٣٠١٣ تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٢/١٢/٧٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن السيد النائب العام .



علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادر عن دائرة اجراء الزرقاء

الى المدين محمود احمد محمد جندي مسرح مجهول محل الأقامة تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٢/١٢/٩٧٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن السيد النائب العام .

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادر عن دائرة اجراء الزرقاء

الى المدين سعيد انيس احمد ج مسرح رقم ٧٦٢٩٦ تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٢/١٢/٩٧٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن السيد النائب العام .

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادر عن دائرة اجراء الزرقاء

الى المدين جبر يوسف سليمان ج مسرح رقم ١١٢٥٦٤ تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٢/١٢/٧٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن السيد النائب العام .

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادر عن دائرة اجراء الزرقاء

الى المدين عبد الله عيسى عبد الله حداد/ جندي مسرح/ ومجهول محل الأقامة تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٢٨/١١/٩٧٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن السيد النائب العام .

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادر عن دائرة اجراء الزرقاء

الى المدين عبدالرحمن شكري المزاحمة/ مجهول الأقامة تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في٢٧/ ١١/ ٩٧٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن العام .

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادر عن دائرة اجراء الزرقاء

الى المدين هاشم عمر عربي/مجهول الأقامة تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٢٦/ ١١/ ٩٧٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن النائب العام بالاضافة اوظيفته .

مذكرة دعوى ثانية

(اخطـــار)

صادرة عن محكمة حقوق عجلون

الى عواد عايد المصيط من صبحا/ المفرق مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عجلون يوم الثلاثاء الواقع ١٤/ ١/ ١٩٧٥ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي أقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوى ثانية

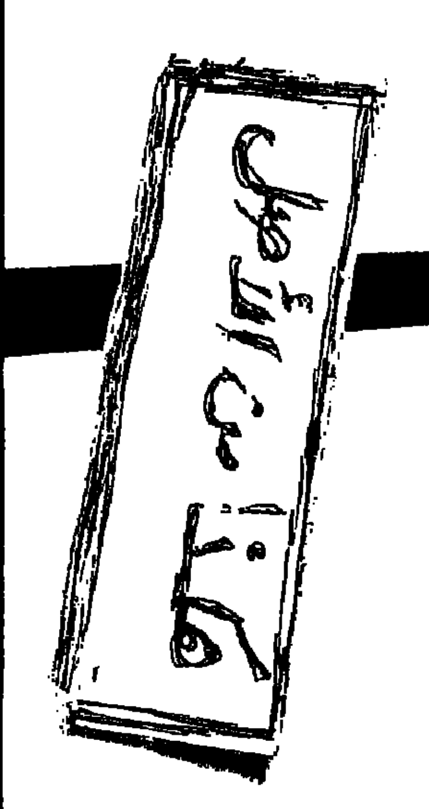
(اخطـــار)

صادرة عن محكمة حقوق عجلون

الى حمد نزال الفرح من صبحا سابقاً/ ومجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عجلون يوم الثلاثـــاء الواقع ١٤/١/١٩٧٥ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي أقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفته .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .



مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
خليل شطاره	صلح عمان	٢٩/١٢/ ٩٧٤	٨ صباحاً	المهن
مؤسسة اندرينا التجارية	«	«	«	«
سميحه الخالدي وحكمت حصه	«	«	«	«
محمد قاسم حمزه	«	«	«	«
بسام محمد انويران	«	«	«	«
الشركة المتحدة للالكترونيك	«	«	«	«
جمال محمد كرديه	«	«	«	«
فوزان يوسف محمد الحارج	«	٩٧٥/١/١٢	«	سرقة
عبده عبد الله العبد وشركاه	«	٩٧٥/١/٢١	«	مهن
محمود علي الديسي	«	«	«	«
محمد اسماعيل بدر	«	٩٧٥/١/٢٢	٩ صباحاً	شتم وتحقير
مصباح علي محمود خميس	«	«	٨ صباحاً	اساءة الأئتمان
عبد الرحيم شناعة	«	٩٧٥/١/٢٨	«	سرقه
نبيل درويش	«	٩٧٥/١/١٤	«	صحة
احمد عبيدات المنصور	امانة العاصمة	٩٧٥/١/٢٣	«	«
محمد الشيخ علي	«	٩٧٥/١/٢٧	«	مدن
سعيد عبد العزيز الاسمر	«	٩٧٥/١/١٥	«	سير
مصطفى هليل سلمان	«	«	«	مدن
محمد ابراهيم سالم	«	«	«	مسالخ
صبحي سليمان العبد	صلح معان	٩٧٥/٢/٢٧	«	تعدي على املاك الدولة
عبد اللطيف احمد حسين	«	«	«	«
جاسر محمد سعيد منصور	«	«	«	«
احمد عبد الحميد الراهب	«	«	«	«
شفيق يوسف مسعود دوانه	«	«	«	«
محفوظ عبد الحفيظ غنث	«	«	«	«
محمود السيد احمد	صلح الزرقاء	٩٧٥/١/١٦	«	التسبب بالايذاء
وليد عبد السلام المعدي	«	٩٧٥/١/٢٠	«	شيك بدون رصيد
عباد ومهلهل الشرفات	صلح اربد	٩٧٤/١٢/١٩	«	التسبب بالوفاة
سلمان محمد سلمان العزه	صلح الكرك	٩٧٤/١٢/٢٢	«	التسبب بالايذاء